وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة العربي التبسي – تبسة
Larbi Tebessi University – Tebessa
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social Sciences

قسم: التاريخ والآثار

تخصص: تاريخ الثورة الجزائرية

مذكرة ماستر تحت عنوان

# دراسة تحليلية في قانون الجزائر الأساسي 20 سبتمبر 1947م

مذكرة مقدمة لنيل شهادة اطاستر L.M.D

من إعداد الطلبة

- ذكرى بديار
- سيف الدين مالك

إشراف الأستاذ

- ذوادي فرادي

## أعضاء لجنة المناقشة:

| الاســـم واللقـــب | الرتبـــة العلميـــة | الصفـــــة |
|---|---|---|
| محمد طليبي | أستاذ محاضر ب | رئيســـــــــا |
| ذوادي فرادي | أستاذ محاضر أ | مشرفـــا ومقررا |
| نجاة بورنان | أستاذة مساعدة | عضوا ممتحنـــا |

السنة الجامعية 2021 / 2022

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة العربي التبسي – تبسة
Larbi Tebessi University – Tebessa
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social Sciences

قسم: التاريخ والآثار

تخصص: تاريخ الثورة الجزائرية

مذكرة ماستر تحت عنوان

# دراسة تحليلية في قانون الجزائر الأساسي 20 سبتمبر 1947م

مذكرة مقدمة لنيل شهادة اطاستر L.M.D

من إعداد الطلبة

- ذكرى بديار
- سيف الدين مالك

إشراف الأستاذ

- ذوادي فرادي

## أعضاء لجنة المناقشة:

| الاســـم واللقـــب | الرتبـــة العلميـــة | الصفـــــة |
|---|---|---|
| محمد طليبي | أستاذ محاضر ب | رئيســـــــــا |
| ذوادي فرادي | أستاذ محاضر أ | مشرفـــا ومقررا |
| نجاة بورنان | أستاذة مساعدة | عضوا ممتحنـــا |

السنة الجامعية 2021 / 2022

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION AND SCIENTIFIC RESEARCH
جامعة العربي التبسي - تبسة
LARBI TEBESSI UNIVERSITY, TEBESSA

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social Sciences

# إذن بالطبع

- أنا الموقع اسفله الاستاذ/ة المشرف : د/ ذوادي فراد ع
- الرتبة: أستاذ محاضر "أ"
- اشهد : ان المذكرة المعنونة:

دراسة تحليلية في قانون الجزائر السياسي
20 سبتمبر 1947

- و المكلمة لنيل شهادة الماستر في تخصص : تاريخ الثورة الجزائرية
- من اعداد :
- الطالب /ة: ذكوع بدبار
- الطالب /ة: سبق الدين مالك

- تتوفر على الشروط العلمية و المنهجية و الشكلية التي تؤهلها للمناقشة العلنية بعد تحديد لجان المناقشة ، لسنة الجامعية 2021/2022، و عليه أوقع على هذا الإذن للطالب بطبع مذكرته لإيداعها بقسم التاريخ و الآثار بنسختها الورقية و الالكترونية.

تبسة في 2022/05/17

توقيع الأستاذ المشرف

د. ذوادي فراد ع

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic Of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION AND SCIENTIFIC RESEARCH
جامعة العربي التبسي، تبسة
LARBI TEBESSI UNIVERSITY, TEBESSA

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social sciences
قسم التاريخ و الآثار

# تعهد

أنا الموقع أسفله الطالب (ة) : بن ساري ذكرى .....
المعد للمذكرة المعنونة بـ :
دراسة تحليلية في قانون الجزائر السياسي 20 سبتمبر 1947
.....
.....

المكلمة لنيل شهادة الماستر في تخصص : تاريخ الثورة الجزائرية.
بعد اطلاعي علي القرار الوزاري رقم 933 و المؤرخ في 28 جويلية 2016 و الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية و مكافحتها ، لا سيما المادة 07 و 35 منه أتعهد بتحمل المسؤولية القانونية و العلمية عن هذا العمل و اشهد بخلوه من انتحال أعمال الغير و اقتباس غير منسوب لصاحبه و ترجمة دون ذكر المصدر و وضع وثائق أرشيفية أو أشكال بيانية أو خرائط أو صور دون الإشارة لمصدرها أو ذكر أسماء محكمين دون علمهم أو موافقتهم أو مشاركتهم و عليه امضي هذا التعهد.

تبسة في 2022/05/24
أقر و أتعهد بما ورد أعلاه
التوقيع و البصمة

2022 ماي 24

ع/رئيس المجلس العلمي المأذون
ويفوض منه
كتب رئيس القسم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION AND SCIENTIFIC RESEARCH
جامعة العربي التبسي، تبسة
LARBI TEBESSI UNIVERSITY, TEBESSA

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social sciences
قسم التاريخ و الآثار

# تعهد

أنا الموقع أسفله الطالب (ة) : ...مالك سيف الدين...
المعد للمذكرة المعنونة بـ :
.....دراسة تحليلية في قانون الجزائي الأساسي.....
.....20 سبتمبر 1947.....
.....

المكلمة لنيل شهادة الماستر في تخصص : تاريخ الثورة الجزائرية.
بعد اطلاعي علي القرار الوزاري رقم 933 و المؤرخ في 28 جويلية 2016 و الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية و مكافحتها ، لا سيما المادة 07 و 35 منه أتعهد بتحمل المسؤولية القانونية و العلمية عن هذا العمل و اشهد بخلوه من انتحال أعمال الغير و اقتباس غير منسوب لصاحبه و ترجمة دون ذكر المصدر و وضع وثائق أرشيفية أو أشكال بيانية أو خرائط أو صور دون الإشارة لمصدرها أو ذكر أسماء محكمين دون علمهم أو موافقتهم أو مشاركتهم و عليه امضي هذا التعهد.

تبسة في 2022/05/24
أقر و أتعهد بما ورد أعلاه
التوقيع و البصمة

2022 ماي 24

عن رئيس المجلس الشعبي البلدي
وبتفويض منه
محسول توفيق
نائب رئيس الإدارة الإقليمية

# الشكر والعرفان

## بسم الله الرحمن الرحيم

«وقل أعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب و الشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون » سورة التوبة ،الاية 105.

نتوجه جزيل شكرنا في بادئ الأمر وأخره لله تعالى الذي وفقنا في إنجاز هذه المذكرة وأعاننا على الاجتهاد فيها وإتمامها.

كما نتقدم بأسمى عبارات الشكر والامتنان للوالدين الكريمين الذين كانا لنا عونا ماديا ومعنويا.

كما نتقدم بالشكر إلى أستاذنا المحترم الذي أشرف على إعداد هذه المذكرة الدكتور "ذوادي فرادي" على إرشاده وتوجيهاته وإنتقاداته التي لم تزدنا الا إصرارا على النجاح ولكي لا يفوتنا أيضا نتقدم بالشكر إلى كل أساتذة قسم التاريخ ونتقدم بالشكر إلى كل من كان له يد المساعدة في إنجاز هذه المذكرة من قريب أو بعيد من الأساتذة الكرام والأصدقاء المقربين وشكرا!

# الإهداء

أهدي ثمرة جهدي من خلال هذا العمل المتواضع إلى أمي الكريمة أطال الله في عمرها ، ونور دربها ورزقها الصحة والعافية .

وإلى روح والدي العزيز الذي نصائحه نورا لطريقي رحمه الله واسكنه فسيح جنانه.

وإلى إخوتي وأخواتي وإلى كل من ساندني في مشواري الدراسي وكان له يد في وصولي إلى هذا النجاح.

وحتى لا أنسى أيضا أساتذتي الكرام لهم مني كامل الشكر والتقدير والاحترام لكل بإسمه وكافة زملائي وزملاتي.

مالك سيف الدين

# الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى عائلتي الكريمة وأخص بالذكر والدي الكريمين الذين كان لهم الدعم الأوفر في نجاحي هذا بدعاء أمي العزيزة الذي هو سر نجاحي وسند أبي ودعمه لي طيلة مشواري الدراسي.

والى إخوتي وأخواتي وكل من كان له دعم من عائلتي وحتى لا ننسى جدتي الكريمة التي لا تنساني بدعائها أبدا.

وإلى جميع صديقاتي في الكلية وإلى من تحمل معي عبء هذا البحث وخريجي دفعة 2021_2022

وأتمنى من الله تعالى أن يوفقنا جميعا لما يحبه ويرضاه.

بديار ذكرى

# دراسة تحليلية في قانون الجزائر الأساسي 20 سبتمبر 1947.


**المقدمة**..... 01

**الفصل التمهيدي: الأوضاع العامة بالجزائر قبيل 1947 وإرهاصات صدور قانون الجزائر الأساسي 20 سبتمبر 1947**..... 08

**المبحث الأول: مجازر 08 ماي 1945 وإنعكساتها على الأوضاع العام بالجزائر**.... 09

**1**-أسباب مجازر 08 ماي 1945..... 10

**2**-مظاهرات 01 ماي 1945..... 11

**3**-مظاهرات 08 ماي 1945..... 13

**4**- إنعكسات مجازر 08 ماي 1945..... 15

**المبحث الثاني: الوضع السياسي**..... 16

**المبحث الثالث: الوضع الاقتصادي**..... 18

01-الزراعة..... 18

02-الصناعة..... 21

03-التجارة..... 23

**المبحث الرابع: الوضع الاجتماعي**..... 25

01-السكان..... 25

02-الصحة..... 27

03-التعليم..... 29

**الفصل الأول: التعريف بقانون الجزائر الأساسي 20 سبتمبر 1947 ومضمونه.....** 31

**المبحث الأول: التعريف بالقانون.....** 32

**المبحث الثاني: أسباب صدوره.....** 34

**المبحث الثالث: مضمونه.....** 36

**الفصل الثاني: تحليل مضمون قانون 20 سبتمبر 1947 وأهم المواقف المختلفة منه...**39

**المبحث الأول: تحليل محتوى القانون.....** 40

**المبحث الثاني: المواقف المختلفة منه.....** 44

01-موقف الحركة الوطنية..... 44

02-موقف الإتحاد الديمقرتاطي للبيان الجزائري..... 45

03-موقف حركة الإنتصار الحريات الديمقراطية..... 47

04-موقف جمعية العلماء المسلمين..... 49

05-موقف الحزب الشيوعي الجزائري..... 50

06-موقف المستوطنين..... 52

**المبحث الثالث: أثاره وإنعكساته عللى الجزائر.....** 54

**المبحث الرابع: مصيره.....** 57

**الخاتمة:.....** 61

**الملاحق:.....** 64

**قائمة المصادر والراجع.....** 76

# المقدمة

# المقدمة

سعت فرنسا منذ أن وطأت قدمها تراب الجزائر إلى طمس الهوية الجزائرية والعمل على دمجها كليا بفرنسا على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي إلا أنها كانت تحمل في ظاهرها جملة من الإصلاحات تهدف إلى تحسين أوضاع الشعب الجزائري بعد حوادث 08 ماي 1945 الرهيبة التي ذهب ضحيتها حوالي 45 ألف شهيد جزائري وذلك لأنهم نادوا بأصوات عالية لا للاستعمار نعم للحرية والاستقلال، وعلى إثر هذا الجو الخالي من الطمأنينة نمت بوادر عمل سياسي تهدف لتهدئة الأوضاع التى كانت سائدة في الجزائر فأعدت فرنسا مشروعا سياسيا عرف بالقانون الأساسي للجزائر والذي هو محل دراستنا حيث أن هذا القانون وضع إثر مجموعة من الظروف السياسية والاقتصادية وكذا الاجتماعية التي حتمت على فرنسا أن تأخذ قرارها بإعداده لتهدئة الأوضاع.

**أهمية الموضوع:**

تكمن أهمية هذا الموضوع في كونه يكشف لنا السياسية التي كانت تطبقها فرنسا على الجزائر متظاهرة بمشاريع إصلاحية لتنمية الجزائر كما نستوضح أهميتها كذلك في معرفة المواقف المختلفة التي واجهت هذا القانون.

**أسباب إختيار الموضوع:**

لقد وقع اختيارنا على هذا القانون بعد إطلاعنا على جملة من المصادر والمراجع حول تاريخ الاستعمار الفرنسي فجعلت من اختيارنا ينصب على هذا وذلك راجع لعدة أسباب ذاتية وموضوعية.

**ب/ الأسباب الموضوعية:**

معرفة الغاية الحقيقة خلف وضع فرنسا لهذا القانون التي تزعم أنه قانون إصلاحي لخدمة وتحسين أوضاع الجزائر ومعرفة أهم النقاط التي تناولها هذا القانون معرفة

أهم المواقف التي تعرض لها هذا القانون بعد صدوره على المستوى الداخلي والخارجي.

**أ/ الأسباب الذاتية:**

فضولنا الزائد في معرفة خفايا هذا القانون وقلة الدراسات التي تتناول هذا الموضوع رغم أهميته في تاريخ الجزائر.

**إشكالية البحث:** تكمن إشكالية البحث في محاولة معرفة الأوضاع التى عرفتها الجزائر بعد الحرب العالمية الثانية وموقفها من مجازر 08 ماي 1945، الأمر الذي دفع بفرنسا لإعداد مشاريع إصلاحية من بينها المشروع السياسي "القانون" وعليه يطرح الإشكال الآتي:

فيما تتمثل الغاية من صدور قانون الجزائر الأساسي 20 سبتمبر 1947؟.

وكيف كان موقف الحركة الوطنية منه والحركات الخارجية.؟

**خطة البحث:** لدراسة الموضوع دراسة شاملة كان لزاما أن قُسَم البحث إلى ثلاثة فصول رئيسية، إضافة للمقدمة والخاتمة والملاحق وقائمة المصادر والمراجع وكانت كما يلي:

**المقدمة** : وتم فيها عرض أهمية الموضوع وما نتج عنه من إشكالية، أسباب، مناهج حول الموضوع.

**الفصل التمهيدي:** تحدثنا فيه عن الأوضاع التى جاءت قبيل 1947 وارهاصات صدور قانون 20 سبتمبر 1947 وقد تضمن أربعة مباحث:

في المبحث الأول مجازر 08 ماي 1945 وانعكاساتها على الأوضاع العامة بالجزائر ذكرنا فيه أسباب المظاهرات وانعكاسات مجازر 08 ماي 1945 على أوضاع الجزائر...

والمبحث الثاني عن الوضع السياسي تناولنا فيه الحديث عن الانتخابات التي جرت في 21 أكتوبر 1945

والمبحث الثالث عن الوضع الاقتصادي حددنا فيه الزراعة وكذا الصناعة والتجارة أما المبحث الرابع فكان عن الحياة الاجتماعية تطرقنا فيه إلى السكن والتعليم إضافة إلى الصحة.

**الفصل الاول:** كان بعنوان التعريف بقانون الجزائر الأساسي 20 سبتمبر 1947 ومضمونه حيث اشتمل على ثلاثة مباحث في المبحث الأول التعريف بالقانون الأساسي، أما المبحث الثاني جاء فيه أهم الأسباب التي أدت لصدور القانون، والمبحث الثالث عن مضمونه.

**الفصل الثاني:** جاء فيه تحليل مضمون قانون 20 سبتمبر 1947 وأهم المواقف المختلفة منه تضمن هو الآخر أربعة مباحث، تناولنا في المبحث الأول تحليل لمحتوى ما جاء في القانون لدراسته وما جاء فيه من مواد، أما المبحث الثاني كان عبارة عن مواقف مختلفة من القانون كموقف حركة إنتصار الحريات الديمقراطية وحزب الشعب وجمعية العلماء المسلمين، وأما المبحث الثالث خصص لآثار القانون وانعكاساته على الجزائر، وأخيراً المبحث الرابع الذي تم فيه تحديد مصير القانون.

**خاتمة الموضوع:** جاءت على شكل استنتاجات كفيلة للإجابة عن الإشكالية المطروحة.

**مناهج البحث:** بالنسبة للمناهج التي اعتمدناها في دراستنا للموضوع هي:

**المنهج التاريخي:** حيث يعتبر هو أساس أي بحث تاريخي وعماده وذلك من خلال دراستنا للأحداث التاريخية التي حدثت في تلك الفترة.

**المنهج التحليلي:** وهو ذلك المنهج الذي يهدف إلى عرض الأحداث التاريخية في سياقها التاريخي تم ربطها بالمسببات وظروف حدوثها ومحاولة تحليلها.

**المصادر والمراجع:**

لقد إعتمدنا في بحثنا على مجموعة من المصادر والمراجع لها علاقة بموضوع الدراسة وكانت أسياسية وهي مثبتة كالاتي:

-المصادر:

وقد تم اعتماد مجموعة من المصادر والمراجع كان أهمها:

- محفوظ قداش: تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية 1939-1951،ج2، تر: امحمد البار، استفدنا منه في تحليلنا للقانون الأساسي للجزائر.

-شارل روبار أجيرون: تاريخ الجزائر المعاصر، تر: عيسى عصفور، ط1، استفدنا منه في الأوضاع الاقتصادية في الجانب الزراعي وفي الوضع الاجتماعي في جانب السكن.

المراجع

- نصر الدين سعيدوني: الجزائر منطلقات وأفاق، ط2، استفدنا منه في أسباب مجازر 08 ماي 1945.

- أزغيدي محمد لحسن: مؤتمر الصومام وتطور ثورة التحرير الوطني الجزائري، استفدنا منه في تحديد الوضع الاجتماعي في جانب التعليم.

**مصادر باللغة الأجنبية:**

- Charles_Robert Ageron: les chemins de la décolonisation de l'Empire colonial français, 1936_1956

- Thierry Sarmant: Algérie 1945_1967

**صعوبات البحث:**

خلال إعدادنا لموضوعنا واجهتنا مجموعة من الصعوبات نذكر منها :عدم التطرق لقانون 20سبتمبر 1947 كموضوع منفرد ضمن المصادر والمراجع التي اطلعنا عليها فهي تتناوله بشكل جزئي أو عرضي فقط .

قلة الدراسات الأكاديمية والعلمية المتخصصة حول هذا الموضوع وهذا ما صعب

# فصل تمهيدي

## الأوضاع العامة بالجزائر قبيل 1947م وإرهاصات صدور قانون الجزائر الأساسي 20 سبتمبر 1947م.

**المبحث الأول:** مجازر 08 ماي 1945م وإنعكساتها على الأوضاع العامة بالجزائر.

**المبحث الثاني:** الوضع السياسي.

**المحبث الثالث:** الوضع الاقتصادي .

**المبحث الرابع:** الوضع الاجتماعي .

## المبحث الأول: مجازر 08 ماي1945م وإنعكساتها على الأوضاع العامة للجزائر.

تعتبر مجازر 08 ماي1945م نقطة إنطلاق الوعي وقطيعة مع المفاهيم القديمة للكفاح والتنظيم[1].

ففي اليوم الذي إحتفلت فيه جميع القوى الديمقراطية والتحريرية في العالم بانتصارها على النازية والفاشية متطلعة إلى غد أفضل ملؤه العدل والحرية لجميع الشعوب، في هذا اليوم المشهود نكب الشعب الجزائري بمأساة أودت بحياة عشرات الألاف من أبنائه على يد جلادي المستعمرين[2].تشريط الأحداث لهذا اليوم يتمثل في كونه اليوم الذي وضعت فيه الحرب العالمية الثانية أوزارها رسميا، فلما كانت الاحتفالات رسمية وشعبية فمن المفروض أن تشترك فيه جميع المنظمات والهيئات[3].

غير أن ذلك يتوقف على الإدارة بمنح الترخيص أو الرفض وحسب هذا الأخير قررت اللجنة المديرة لحزب الشعب بالإجماع تنظيم مظاهرات شعبية بمناسبة الإحتفالات بعيد الطبقة الشغيلة ولقد اتخذت قرارها ذلك عشية الفاتح من مايو نفسه ووجهت تعليماتها في ذلك الليلة إلى كافة الهيئات الحزبية وهي تهدف من

وراء ذلك إلى التدليل على نفاذها المحكم في أوساط الجماهير الشعبية[4] .

[1]-محمد بوضياف: التحضير لأول نوفمبر1954، تقديم عيسى بوضياف، ط2، دار النعمان، الجزائر،2011، ص13

[2]-جمال قنان: قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر، 1994، ص189

[3]-محمد بوضياف: مصدر سابق، ص203

4-العربي الزبيري: تاريخ الجزائر المعاصر،ج1، منشورات إتحاد الكتاب العربي، دمشق،1999، ص67

في هذا الشأن يذكر الأستاذ:عيناد ثابت أن حزب الشعب الجزائري أعطا الأمر لمسؤليه المحليين والمناضلين والمنطبطين ليوم الهدنة، بأن هذا اليوم يمثل فرصة جديدة مناسبة للقيام بمظاهرات جماهرية سياسية وطنية في كل المدن وأنه إضافة إلى الشعارات المعروفة وأضاف حزب الشعب خمس توجيهات هي:

1/-توجيه المتظاهرين ونزع سلاحهم قبل انطلاق الموكب.

2/-رفع العلم الجزائري [1] .

3/- الاحتفاظ بالسر (فيما يخص رفع العلم )حتى على مسؤولي أحباب البيان والحرية وهو ما جعل من رفع العلم أثناء المظاهرات مفاجأة لأحباب البيان .

4/- وضع الرمز الوطني في وسط رمز الحلفاء، مما جعل الراية الوطنية تتوسط الرايات الفرنسية والإنجليزية والأمريكية والروسية .

5/- وضع باقة زهور على نصب الأموات [2].

[1] - عامر رخيلة: 08 ماي 1945 المنعطف الحاسم في مسار الحركة الوطنية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1985، ص64

[2]- عامر رخيلة: نفسه، ص64

***اسباب مجازر 08 ماي1945م.**

-أولا:

الأزمة الاقتصادية الحادة التي أشعلت الحماس للحركة الوطنية ومما زاد ذلك الكره للفرنسيين فالحالة الاقتصادية السيئة دفعت الجزائريين إلى المجاعة كما أن الجفاف لمدة سنتين زاد الأمر سوءً نظر لقلة الإنتاج الزراعي[1].

-ثانيا:

تأثير الحرب العالمية الثانية وزيادة الحماس والتطلع إلى الحرية والاستقلال وظهور الوعي الوطني وانتشار فكرة المد التحريري وانكسار فرنسا أمام الألمان 1940م وإنتشار دعاية دول المحور بزعامة ألمانيا وإيطالية ونشرهم روح العداء للوجود الاستعماري الفرنسي وتبشيرهم شعوب المستعمرات بالحرية والإنعتاق [2].

[1]-نصر الدين سعيدوني: الجزائر منطلاقات وأفاق،ط2، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر،2013، ص124

[2]-نفسه : ص124/121

***مظاهرات 01 ماي 1945م**

صادف هذا اليوم عيد العمال العالمي وسقوط مدينة برلين في أيدي الحلفاء فنظم أنصار حزب الشعب الجزائري مظاهرات سلمية في أغلب المدن الجزائرية وطالبوا بإطلاق صراح زعيم الحزب وهتفوا بشعارات الاستقلال للجزائر والشمال الإفريقي[1].

لأن الاحتفالات بهذا اليوم كان فرصة مواتية للمطالبة برغبات الشعب الجزائري فأصدرت الحركة الوطنية الأمر بالمشاركة في المظاهرات مع الفرنسيين ورفع لافتات تحمل قرارات الميثاق الأطلسي فنظمت هذه المظاهرات في المدن والقرى [2].

لقد كان أول ماي 1945م امتحانا عسيرا بالنسبة لجميع القرى والمدن الجزائرية التي أقدم فيها حزب الشعب على تنظيم مسيرته[3] الاستظهارية، وفي نهاية اليوم عندما اجتمعت القيادات الحزبية محليا ووطنيا كانت النتيجة إيجابية إذ ثبت أن الجماهير الشعبية في الجزائر حينها إذا ما طُلب منها الإقدام على التضحيات القصوى فإنها لا تتأخر وهي على استعداد لإتباع الحركة الوطنية في طريق النضال بجميع الوسائل لاسترجاع السيادة الوطنية المغتصبة[4] فواجهتهم القوات الإستعمارية بالعنف والقسوة وقتلت وجرحت العديد[5].

---

[1]-يحي بوعزيز: سياسة التصليط الإستعماري والحركة الوطنية الجزائرية، 1830-1954، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص113

[2]-عبد الرحمان بن إبراهيم بن العقون: الكفاح القومي والسياسي من خلال مذكرات معاصرة، ج2، ط2، منشورات السائحي، الجزائر، 2008، ص374

[3] -."ينظر الملحق رقم 1"

[4]-محمد العربي الزبيري: مصدر سابق، ص70

[5]-يحي بوعزيز: مرجع سابق، ص113

فأستشهد إثنان بالعاصمة وجرح ما يزيد عى 23 شخص ،وما أبداه هؤلاء المناضلون من بسالة واستعداد للتضحية دليل على نجاح الأوامر بالتظاهر واهتمامهم في إنها شملت كل التراب الجزائري تقريبا [1].

[1]-محمد الطيب العلوي: مظاهر المقاومة الجزائرية من عام 1830 حتى ثورة نوفمبر 1954، ط1، دار البعث، قسنطينة، 1985، ص218

***مظاهرات 08 ماي1945**

عرف يوم 08 ماي1945م في معظم أرجاء المعمورة، مظاهرات للتعبير عن فرحة شعوب العالم بزوال خطر النازية والفاشية [1].وقد حمل المناضلون في مدينة سطيف علم الجزائر وانطلقوا من حي المحطة قرب الجامع الجديد كما حملوا لافتات كتبت عليها عدة شعارات، وعند وصولهم إلى المقهى "فرنسا الكبيرة" حاول مفتش الشرطة أن ينتزع العلم الوطني من حامله فقاومه عندئذ أطلق رجال الشرطة النار على المتظاهرين وقتلوا واحد وجرحوا عددا آخر، وكان ذلك بمثابة الفتيل الذي أشعل نيران الحوادث الدامية والمؤلمة [2].

فقد بدأت هذه المجازر بمظاهرات سلمية أراد بها الجزائريون التعبير فيها على فرحتهم بانتصار الديمقراطية على الفاشية والنازية، وعن رغبتهم في الاستقلال إلا أن الإدارة الاستعمارية حولت هذه المظاهرات بتعسفها إلى لهيب أشعل نفوس الجزائريين نوعا من الغضب فأسفرت هذه الحوادث على انهيار الوحدة الوطنية التي عاشتها البلاد في حركة أحباب الحرية والبيان [3] .

[1]-عامر رخيلة: مرجع سابق، ص60

[2]-يحي بوعزيز: مرجع سابق، ص113-114

[3]-محمد الطيب العلوي: مرجع سابق، ص221

كانت الجماهير الشعبية، وخصوصا الريفية منها أكثر تحمسا للعمل من الزعماء الوطنيين ففي المدن، وجد مسؤولو حزب الشعب وأحباب البيان عناء كبيرا أمام الجماهير لتفسير الطابع[1].

السلمي للمظاهرة وفي سطيف تجمع الريفيون بضواحي المدينة من أجل التظاهر وكانوا مسلحين بالهروات والسكاكين البوسعادية، فأتصل بهم المسؤولون ودعوهم إلى التحرك سلميا فتخلى أغلبهم عن أسلحتهم إلا أن أول أعمال العنف كانت من طرف مسؤولى الشرطة، فقد استعملت فرنسا كل انواع وسائل التدمير مثل القنابل والدبابات وتخريب المنازل وانتهاك الحرمات والاعتداءات)[2] فقتل 45 ألفا من الجزائريين نتيجة عمليات القمع الجماعية والتي تقررت إبتداء من 02 ماي .[3]

[1] - يحي بوعزيز: مرجع سابق ،ص72-75

[2]-يحي بوعزيز: نفسه، ص72-75

[3]-أحمد طالب الإبراهيمي: الثورة الجزائرية وقائع وأبعاد، وزارة الإعلام والثقافة، إسبانية، 1972، ص27

***إنعكاسات مجازر08 ماي1945**

كانت إنعكاسات هذه المجازر عميقة على الشعب الجزائري وعلى مسيرة الحركة الوطنية، فقد أدى إنهزام فرنسا المبكر وإنتشار الدعاية الألمانية إلى عقد أمل عريض في أن يتحقق إستقلال الجزائر.[1]

تيقن الشعب الجزائري أن مشروع الحصول على الحرية عن طريق العمل السياسي لن يجدي وأنه ما أخذ بالقوة يسترجع إلا بالقوة.[2]

تلاحم الشعب الجزائري مع الحركة الوطنية وإقتناعهم بحقيقة فرنسا العنصرية التي يستحيل معها تحقيق ولو مطلب واحد بالطرق السلمية.[3]

[1]-مقلاتي عبد الله: المرجع في تاريخ الجزائر المعاصرة 1830-1954، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 2014، ص178

[2]-صوالي أمال: تطور الحركة الوطنية الجزائرية 1945-1954، مذكرة ماستر، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2012-2013، ص27

[3]-شبوب محمد: الجزائر في الحرب العالمية الثانية 1939-1945 دراسة سياسية اقتصادية وإجتماعية، أطروحة دكتوراة، منشورة، جامعة أحمد بن بلة، وهران، 2014-2015، ص260

## المبحث الثاني: الوضع السياسي

خلقت حوادث 08 ماي 1945م جروحا لا تندمل في قلوب الجزائريين جميعا، وحطمت فيهم آمالا كانت متعلقة على الحرب العالمية الثانية، وعلى وعود الحلفاء السخية بأن للشعوب المستعمرة الحق في تقرير مصيرها بعد الانتهاء من الحرب والانتصار على النازية، وأقسى نكبة أصابت وجدان الشعب الجزائري كانت تصدع الوحدة الوطنية التي عرفتها البلاد متينة جبارة في تجمعه (حركة أحباب الحرية والبيان).[1] لم يفق الجزائريون من آثار صدمة 08 ماي 1945م حتى وجدوا أنفسهم أمام محاولات فرنسية جديدة تدعوهم للإشتراك في الإنتخابات(المجلس التأسيسي الأول) الذي تقرر أن تجري إنتخاباته يوم 21 أكتوبر 1945م، أي بعد مرور 5 أشهر فقط عن مجازر 08 ماي1945م، لم يكن ينشط على الساحة السياسية الجزائرية من تشكيلات الحركة الوطنية سوى الحزب الشيوعي الجزائري، وإتحادية المنتخبين.

فالمسلمون برئاسة الدكتور بن جلول في حين زعيم حركة أحباب البيان فرحات عباس، وكذا زعيم حزب الشعب الجزائري، الشيخ البشير الإبراهيمي كانوا رهن الإعتقال[2] .

[1]-محمد الطيب العلوي: مرجع سابق، ص 227

[2]-عامر رخيلة: مرجع سابق، ص 87-88

حيث طالب حزب الشعب، أحباب الحرية والبيان بمقاطعة هذه الإنتخابات لأنها ستجري في ظروف غير ملائمة، وتهدف من ورائها الإدارة الفرنسية إستبدال القوى الوطنية بقوى أخرى موالية لها، وهذا ما تجسد فعلا، إذ أفرزت إنتخابات أكتوبر 1945م فوز أنصار الإدماج (إبن جلول والمنتخبين)بسبعة مقاعد والإشتراكيين بأربعة مقاعد والشيوعيين بمقعدين.[1]

وبعد سنة من توقف الحياة السياسية وإختفاء الصحافة الوطنية وفتح السجون والمعتقلات والمتابعات، صدر ماسمي بالعفو العام سنة1946م فرجع السياسيون إلى ميدان النشاط ولكن بدرس جديد

وفي إنتظار القانون الخاص أخذ السياسيون الجزائريون يؤلفون أحزابا جديدة على أنقاض الأحزاب القديمة إستعدادا للإنتخابات التشريعية في فرنسا والجزائر، فأنشأ فرحات عباس (الإتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري)على أنقاض (أحباب البيان والحرية) الذي حلته فرنسا بعد أحداث 08 ماي، ومن جهة أخرى أنشأ مصالي الحاج حزبا جديدا بعنوان(حركة إنتصار الحريات الديمقراطية)، ليعمل ظاهريا في المجالات السياسية التي تسمح بها التشريعات الجارية.[2]

[1]-مقلاتي عبد الله: مرجع سابق، ص 179-180

[2]-أبو قاسم سعد الله: خلاصة تاريخ الجزائر المقاومة والتحرير 1830-1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2007، ص 140-141

وفي نفس السنة في 02 جوان جرت إنتخابات لتعيين نواب جزائريين في البرلمان الفرنسي[1]

وأعتبرت هذه الإنتخابات بمثابة إستفتاء زاد من دعم حزب الإتحاد الديمقراطي وبعد هذه الإنتخابات إنتهت سياسة الإدماج وبعد المحاولات غير الشرعية لفرنسا، إلا أنها لم تستطع منع 450 ألف مصوت أي ما يقارب 72%من أن يصوتوا لصالح فرحات عباس وأنصاره. [2]

[1]-عبد الله شريط محمد الميلي: الجزائر في مرآة التاريخ، ط1، مكتبة البعث، قسنطينة، ماي 1965، ص 225

[2]-فرحات عباس: حرب الجزائر وثوراتها ليل الاستعمار، منشورات الجزائر للكتب، الجزائر، ص 157

## المبحث الثالث: الوضع الإقتصادي

الوضع الإقتصادي هو الميدان الحيوي الذي تتوقف عليه حياة الأمة ومستقبلها ونهضتها، وبدونه لا يستطيع الشعب أن يقذف خطوة إلى الأمام ويقف سدا منيعا في وجه التيارات الرهيبة (مصدر الفقر، والجوع، والشقاء.....).[1]

### أ-الزرعة:

لا شك أن عماد الإقتصاد الجزائري، خلال مدة الإحتلال الفرنسي للجزائر هو القطاع الزراعي، وهذا الأمر لم يتغير كثيرا خلال سنوات الحرب العالمية الثانية.[2]

وما كان يحل الإحتفال الإستعماري بمرور قرن على إحتلال الجزائر أي عام 1930م، حتى فقدت الجزائر قدرتها على تحقيق الإكتفاء الذاتي، ذلك أن المعمرين حولوا أحسن الأراضي الزراعية لفرنسا، الكروم المنتجة، العنب الخموري، علما أن المجتمع الجزائري مسلم وضد تحويل أراضيه إلى زراعة ما حرمه الله، كذلك إهتم المعمرون بالحوامض التي كانت تدر عليهم أضعافا مضاعفة ما كانوا يجنونه من القمح والشعير وأصبحت الحوامض تحتل المرتبة الثانية في قائمة الصادرات بعد الخمور.[3]

---

[1]-الشريقي إبراهيم: الجزائر في القرن 20، ط1، دار المعارف والعلوم الدولية، القاهرة،تونس، 1955، ص71

[2]-صباح نوري: الجزائر في سنوات الحرب العالمية الثانية1939-1945، أطروحة دكتوراة، كلية التربية، جامعة بغداد، 2013، ص246

[3]-صالح فركوس: تاريخ جهاد الأمة الجزائرية الاحتلال الفرنسي المقاومة المسلحة 1830-1962، دار العلوم لنشر والتوزيع ، عنابة، 2012، ص289

وتقدم القطاع الإقتصادي غير الزراعي تقدما كبيرا فأسهم في ثلثي الناتج القومي الجزائري، فالأرباع الثلاثة تحققت على يد 15000شركة أوروبية، والباقي على يد 15000مشروع أوروبي صغير منها 50.000مشروع غير إسلامي

وإزدادت المساحات المخصصة للكروم إزديادا كبيرا بين عامي1929و1935 من 226000 إلى 400000 هكتار، وتضاعف الإنتاج الوسطي تقريبا(1920م/1929م) المتوسط السنوي 9265000 هكتولتر، ومن (1930إلى1938):17100000هكتولتر، بعد بلوغ الكروم هذا الأوج شهدت نقصانا عابرا من عام(1941م/1947م).[1] ففي عام1936م نلاحظ أن الأراضي الزراعية التي كانت تتكون من نحو 20 مليون هكتار سلب منها الإستعمار تسعة(09)ملايين هكتار وأسماها بأملاك الدولة والبلديات، وكان الكولون الواحد يملك ما يقارب 96هكتارا من أجود الأراضي وأطيبها، بينما لا يملك الجزائري سوى 04 هكتارات أغلبها أرض جرداء لا تكاد تصلح لرعي المواشي.[2]

[1]-شارل روبار أجيرون: تاريخ الجزائر المعاصر، تر: عيسى عصفور، ط1، منشورات عويدات، بيروت، 1982، ص126-127

[2]-صالح فركوس: مرجع سابق، ص289

فكانت زراعة الجزائريين تعتمد على وسائل تقليدية وعلى كد وجهد الفلاح الجزائري ،وكانت أغلب المناطق المستغلة هي المناطق الداخلية والجبلية الفقيرة عادة، التي كانت تربتها قليلة الخصوبة والجودة، كان الفلاح يزرعها محاصيل معاشية فقط والتي لا تنتج الشيئ الكثير لسد حاجات الفلاحين "الآهالي" ونستطيع القول أن هذه الزراعة تسمى بالزراعة الفقيرة لأنها فقيرة في تربتها وفي منتوجها.[1]

[1]-علي زغلاش أسماء. قانون الجزائر الأساسي 20سبتمبر1947 والمواقف المختلفة منه، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017-2018، ص23

**ب-الصناعة:**

كان الإقتصاد الجزائري أداة من الأدوات الداعمة لمخطاطات المشروع الإستعماري الفرنسي، فقد إستولى المستوطنون على المجالات الصناعية في البلاد من صناعة إستخراجية وتكميلية وغيرها

كان القطاع الصناعي في الجزائر أكثر تيسرا وفق أسس تقليدية وتنظيم مستقر نوعا ما، إذ كان لكل نوع من الحرف نقابتها،وكل حسب تخصصه،فنجد الحرفيين لهم مكان محدد.[1]

أما الصناعة التي كانت تعتمد عليها الجزائر فهي معظمها صناعة تقليدية خفيفة ومتوسطة مثل صناعة النسيج والمواد الغذائية وصناعة الجلود بالإضافة إلى بعض الصناعات الإستخراجية المنجمية.[2]

حيث ركز المستعمر في هذا القطاع، على إستنزاف الثروات الباطنية الجزائرية، وتوجيهها إلى فرنسا على شكل مواد خام، الخدمة الصناعية الفرنسية من جهة، وإحتكار أسواق لتصريف المنتجات المصنعة المستوردة من الدولة الفرنسية.[3]

[1]-صباح نوري: مرجع سابق، ص273

[2]-على زغلاش أسماء: مرجع سابق، ص24

[3]-أزغيد محمد لحسن: مؤتمر الصومام وتطور ثورة التحرير الوطني الجزائر1956-1962، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ، 1989، ص25

كما شهدت الجزائر خلال الحرب العالمية الثانية،تطور صناعة جديدة مثل صناعة الفواكه المجففة، والأسماك، واللحوم، والحلويات، والتبغ، وإنتشار صناعة الزيت التي تعتمد في صناعتها على الزيتون المحلي، ولهذا الغرض فقد إنتشرت المعاصر الخاصة بالزيتون،التي وجد كثير من الجزائريين من خلالها فرصا للعمل، فكان عدد موظيفي تلك المعاصر يحدد بحسب الطاقة الإنتاجية لتلك المعاصر، وكانت الأجور في تلك المعاصر لا تتعد إثني عشر(12)فرنكا في اليوم، وعلى الرغم من أجور العمال القليلة،إلا أنها كانت لها أهمية إقتصادية بالنسبة للجزائريين بما توفره من فرص عمل لهم تسد فيها قوت يومهم وبدا تأثير تلك الصناعة واضحا.[1]

ولقد فرضت ظروف الحرب العالمية الثانية على السلطات الاستعمارية الفرنسية في قطاع الصناعة، التركيز على بعض الصناعات المهمة والضرورية المرطبة بالمتطلبات الاقتصادية، ومنها إقتصاد الحرب ويمكن تحديدها في المجلات الآتية:

1-صناعة الطاقة .

2-الصناعات الاستخراجية.

3-الصناعات التحويلية .

4- قطع البناء والتشغيل العامة.[2]

[1]-صباح نوري: مرجع سابق، ص275

[2] - نفسه، ص275

**ج_التجارة:**

تركت السياسية الإستعمارية الفرنسية في ميدان التجارة آثارها السلبية على النشاط التجاري في الجزائر خلال سنوات الحرب العالمية الثانية، وساهمت في إرتفاع معدلات أسعار المواد الغذائية الأساسية مما أثقل كاهل الجزائريين، وساهمت في إضعاف مستوى الداخل الفردي في تلك المرحلة، إلا أن ندرة الإنتاج أدت إلى نمو وتنظيم السوق السوداء، إذا يلاحظ أن كل هذه المنتجات إرتفعت أسعارها خلال مدة.[1]

وفي القطاع التجاري فقد سيطر الإستعمار على الأسواق الجزائرية وفتح المجال أمام البضائع الأوروبية، بهدف القضاء على البضائع المحلية للسكان الجزائريين كما تم إحتكار النقل البحري.[2]

وتحكمت قبضة فرنسا الإستعمارية بالتجارة بمثل تحكمها بالصناعة والزراعة، وكانت معظم الصادرات الجزائرية من المنتجات التي يحتاجها النظام الإستعماري من المواد الأولية، أما الواردات فكان(80%)منها المواد المصنعة، والباقي من المواد الغذائية (مثل القهوى، الشاي، السكر) وهي المواد التي تستهلك على نطاق واسع من البلاد المختلفة غذائيا، وتشكل هذه المواد نسبة(59%) مما يستهلكها الجزائريون، وتشير طبيعة هذا التبادل إلى.[3]

[1]-صباح نوري: مرجع سابق، ص268

[2]-علي زغلاش أسماء: مرجع سابق، ص22

[3]- بسام عسلي:الله أكبر وإنطلقت الثورة الجزائرية،ط1،دار النفائس1986،33ص

أن الصادرات الجزائرية تفوق بحجمها الواردات،أما من ناحية القيمة، فالأمر على النقيض من ذلك.[1]

أما فيما يخص الصادرات والواردات يمكننا إعتبار سنة 1927م سنة نكبة للتجارةالجزائرية، فقد كانت جملة المعاملات تجارية (08مليارات و357مليون فرنك) منها واردات (4836.000.000) وصادرات (3521.000.000) فالميزان الجزائري ميزان خسارة للأمة لا ميزان ربح، لأن الجزائريين يشترون بما يزيد (1315.000.000)عما يبيعون، وذلك يؤدي إلى الإفلاس فمثله مثل الرجل يربح(1000فرنك) في الشهر ويصرف(11000فرنك) فهو يأكل رأسماله ويفتقر شيأ فشيأ، فالأمة الرابحة هيا التي تبيع أكثر مما تشتري أو على الأقل تبيع على مقدار ما تشتري.[2]

[1]- بسام عسلي: نفسه، ص 33

[2]-أحمد توفيق المدني: الجزائر، المطبعة العربية، الجزائر، 2016، ص393

## المبحث الرابع: الوضع الإجتماعي

### أ/_السكان:

إن أول خطوة شرعت فيها السلطات الإستعمارية الفرنسية بعد إحتلالها الجزائر عام 1830م، هي تشجيع الهجرة الإستيطانية، قصد بناء قاعدة ديموغرافية لتدعيم القوة العسكرية لتسهل عليها عملية تدمير البنى الإجتماعية والإقتصادية والثقافية للمجتمع الجزائري، فأتبعت السلطات الفرنسية سياسة إستطانية واسعة جندت لها كل الإمكانيات المادية والبشرية.[1]

فقد حول قادة الجالية الأوروبية أنظارهم إلى مسألة تعمير الجزائر بعناصر أوروبية قادرة على إستغلال الأراضي والإستفادة من الطاقة البشرية المتوفرة بأبخس الأثمان، وقد وضع الأوروبيون خطة لجلب (1.600.000مهاجر) جديد، وهذا بقصد الإستلاء على نصف أراضي العرب سواء بإبعادهم أو عزلهم أو مصادرتهم، ثم الإعتماد على الدولة لتمويل مشاريع الإسكان و الإقامة.[2]

[1] صباح نوري: مرجع سابق، ص289

[2]-عمار بوحوش: التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997، ص139

وبعد تدقق المهاجرين الفرنسيين الأجانب على الجزائر، إتجهت نية قادة الجمهورية إلى توسيع رقعة المعمرين على حساب ملاك الأراضي الجماعية، حيث تقرر أن لا يسمح لأهل البلاد الأصليين بأي شبر من الأراضي يفوق ما يستطيعون خدمته من الأرض.[1]

وصار المستوطنون الأوروبيون يملكون (2350000هكتار) سنة1930م (2462537هكتار) في عام 1934 م، غير أن سكان الريف الأوروبيين لم يعودو يزدادون فقد ظل عددهم ثابتا تقريبا بين عامي (1906م/1926م) ولكنه إنتقل من 34.6% إلى28.6%من مجموع السكان الأوروبيين.[2]

أما بالنسبة للجزائريين فقد أخذت معدلات النمو الديموغرافي بعد الحرب العالمية الأولى الزيادة، على الرغم من عدم تحسين اوضاعهم الإقتصادية والإجتماعية، إذ كان أكثر من ثلاثي الجزائريين يعيشون تحتى خط الفقر.[3]

نسبة لزيادة كانت ناجمة لزيادة ثابتة نسبيا في معدل المواليد إتخذت هذه الشكل منذ عام1939م، وهبوط ثابت في معدل الويفيات.[4]

[1]-نفسه. ص141

[2] -شارل روبير أجيرون. مصدر سابق، ص91/90

[3] -صباح نوري. مرجع سابق، ص290

[4] -بسام عسلي. مرجع سابق. ص28

فخلال أعوام (1925م/1948م) إرتفاع عدد سكان القرى متيجة أيضا من

80إلى250ألف شخص وإرتفاع عددهم في المدن إلى 722ألف شخص.[1]

[1] -يحي بوعزيز: مرجع سابق، ص56

**ب/_الصحة:**

إن مأساة الصحة في الجزائر تعتبر من ضمن المسائل العويصة، فمن المعروف أن الحكومات في جميع الأقطار تسعى للعناية الصحية لمواطنيها، أما في القطر الجزائري فالإدارة الإستعمارية الفرنسية لم تبدى أي إهتمام بصحة الآهالي، كما أنها لم تسعى قط لتحسينها.[1]

لقد عرفت الجزائر وضعية صحية متذبذبة، بسبب تدني الوضع الصحي لسكان المسلمين منذ الحرب العالمية الثانية[2] لتسخيرهم كافة إمكانيات الجزائر المادية للمجهود الحربي، الأمر الذي إنعكس سلبيا على الضروف المادية والصحية للجزائريين، حيث عانو من نقص الغذاء والمجاعة والأمراض والأوبأة.[3]

[1] -أحمد خليلي والتهامي الشيباني: الأوضاع الإجتماعية لشعب الجزائري بين الحربين العالميتين 1919-1939، مذكرة ماستر، جامعة أحمد دارية ، أدرار، 2016- 2017، ص46

[2] -عبد الحميد زوزو: المرجعيات التاريخية لدولة الجزائرية الحديثة، دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ص 209

[3] -تاونزة محفوظ: دروس محاضرات في مقياس تاريخ الجزائر المعاصر، مج5، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2010، ص189

بالإضافة إلى الأوبئة والأمراض أيضا التي ظهرت بين الحربين سجل وجود أمراض أخرى كالملاريا، وبعض الأمراض الأخرى المعدية كمرض التفوائيد، أو الحمى الصفرأ كل ذالك ناتج عن إنعدام أدنى ضروريات الصحة، وسوء التغذية علاوة على إنتشار أمراض العيون.[1]

فقد كانت تفتك بأبصار(800ألف)شخص من السكان الجزائريين، إضافة إلى مرض الزهري الذي سبب لهم جرحا عميقا بسبب إنتشاره الواسع، فأستمر هذا الوباء إلى منتصف القرن العشرين.[2]

ولا توجد في قطر الجزائر إلى مصحة واحدة إنشأت حديثا لمعالجة العيون وست سيارات كبيرة متجولة في قطر الجزائر كله، توجد مستشفيات بها (25600سرير) لا تكاد تكفي للسكان

الأوروبيين خاصة ولا يوجد منها بكامل جهات الجنوب إلا (600سرير)فقط.[3]

[1] -شبوب محمد: مرجع سابق، ص56-57

[2] -أحمد خليلي والتهامي الشيباني: مرجع سابق، ص47

[3] -أحمد توفيق المدني: مصدر سابق، ص134.135

فأرتبط تدهور الأوضاع الصحية بتردي الخدمات التي كانت تقدمها المؤساسات الصحية، فإن عدد الأطباء في المدن الكبيرة مثل الجزائر ووهران وقسنطينة وعنابة التي يكثر فيها السكان من المستوطنين يبلغ حوالي (80%)من عدد الأطباء، بينما نجد أن عددهم لا يتجاوز(20%)في المناطق الريفية حيث يعيش فيها حوالي(80%)من الجزائيين

وهكذا خلفت كل الضروف السيئة السابقة حالة يرثى لها في أحوال السكان الصحية فكثرت الأمراض والأوبئة وإنتشرت الوفيات بشكل خطير جدا، وإرتفعت نسبة الوفيات في في 30الألف)، وعمت هذه الوفيات ما بين عامي (1945م/1946م) إلى أكثر من نتيجة للبؤس والفقر وإنخفاض مستوى التعليم .[1]

[1] -صباح نوري: مرجع سابق، ص295

**ج_التعليم:**

أدرك المستعمر الفرنسي منذ أن وطئت قدمه أرض الجزائر خطورة الرسالة التي تؤديها المساجد والكتاتيب والزوايا في المحافظة على شخصية المجتمع الجزائري، إذ عدها من أبرز المقاومات الشخصية الجزائرية وإن شعار هذا التوجه يعني بقاء الشخصية الوطنية الجزائرية.[1]

لقد عمدت إدارة الإحتلال على شن حرب ضد العلم والتعليم في الجزائر، حتى لا يتسنى للأجيال الصاعدة من أبناء الجزائر التعليم، وبذلك عملت على تفشي الأمية وإنتشارها بين أبناء الجزائر، وقد وزع الإستعمار الفرنسي الأطفال الجزائريين في ثلاث فئات، فئة أطفال فلاحين الذين لا أرض لهم،وكذا أبناء الجماهير الكادحة في المدن، وقد أستبعدت هذه الفئة نهائيا، وفئة الشرائح الوسطية منها البرجوازية الصغيرة الحضارية والريفية التي دمجها المستعمر ليجعل منها قوة عمل لا يستغنى عناها.[2]

[1] -صباح نوري: مرجع سابق، ص300

[2] -أزغيد محمد لحسن: مرجع سابق، ص34

فقام الشيوخ المسلمين بنشر التعليم كما عملت أيضا جمعية علماء مسلمين الجزائر على إرساء القواعد الإسلامية الثابتة، ونشر التعليم الإسلامي والثقافة العربية، فشعرت فرنسا بخطورة الموقف فأخذت سنة 1944م ببذل محاولات جديدة لإستعادة المبادأة والقضاء على المدارس الخاصة بفتح أبواب المدارس الرسمية الفرنسية.[1]

تدل إحصائيات سنة1944م أن عدد الأطفال الذين كانو في سن الدراسة بلغ عددهم (1250000) ولم تتح الفرصة إلا ل (11000) من مجموع العدد المذكور.[2]

وقد بلغ عدد المسجلين لدراسة من أبناء الجزائر سنة1945م من التعليم الإبتدائي حتى العالي بما فيهم الحضانة (85201) بينما بلغ عدد الأوروبيين لنفس السنة(241206).[3]

[1] -بسام العسلي: مرجع سابق، ص44

[2] -أزغيد محمد لحسن: مرجع سابق، ص35/34

[3] -أبو اقاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998، ص323

وهكذا فلم تأتي الحرب العالمية الثانية حتى كانت الإزدواجية الجديدة هي الطابع التعليم العام، فقد كانت الإزدواجية القديمة مقتصر على المدارس الفرنسية التي كانت تعلم اللغتين ولكن بالمنهج الفرنسي مثل المدارس الشرعية الرسمية الثلاث، أما الجديدة فكانت تجمع بين التعليم العربي والحر في المدارس الإصلاحية بمنهج عربي إسلامي قوي بين التعليم الفرنسي او الرسمي في المدارس الأهلية ذات المنهج الفرنسي الإستعماري المعروف، وفي سنة 1947م قسم الشيخ أبو يعلي الزواوي أصناف المتعلمين الجزائريين إلى الفئات التالية

1-قسم يحسن الفرنسية كما ينبغي فهم دكاترة ومحامون ومترجمون

2-قسم متعلم تعليما بسيطا قليلا

3- قسم من الأعيان والأغنياء

4- أما القسم الأخير فهو قسم العلماء وطلبة العلم وأكثرهم فقراء.[1]

[1] -أبو قاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي، ج6، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998، ص336/334

# الفصل الأول

## التعريف بقانون الجزائر الأساسي 20سبتمبر 1947م ومضمونه.

**المبحث الأول**: التعريف بالقانون.

**المبحث الثاني**: أسباب صدوره.

**المبحث الثالث**: مضمونه.

## المبحث الأول:تعريف قانون 20سبتمبر1947م

هو ذلك المشروع الإصلاحي الذي وضعته فرنسا لمواجهة الحركة الوطنية ومحاولة إمتصاص غضب الشعب الجزائري الذي عان من ضروف إجتماعية وإقتصادية صعبة، خاصة بعد مجازر 08 ماي1945م، لإلهائه عن المطالبة بالحقوق الشرعية، وقد عرف هذا القانون بعدة تسميات[1]

النظام الأساسي للجزائر[2] والدستور الخاص يحتوي على (60مادة)[3]

صادق عليه في عهد الحاكم (ناجلان)[4]في 20سبتمبر 1947 [5]

حيث أنتخب فانسا اوريول[6]

وقد حدد تعريف الدستور وفق معيارين وهما المعيار الشكلي والمعيار الموضوعي فالأول يعتمد على الشكل الخارجي للقاعدة أو الهيئة أو العضو الذي يصدرها لهذا سمي بالمعيار العضوي وهو الوثيقة الاساسية التى تبين نظام الحكم في الدولة وتنظيم السلطات العامة فيها ولا يمكن أن تعدل هذه الوثيقة إلا بإتباع إجراءات خاصة أكثر شدة وتعقيد من الإجراءات المتبعة في تعديل القوانين العادية.[7]

---

[1] -مومني فتيحة بن جدو وسام: قانون الجزائر 20سبتمبر 1947، مذكرة ماستر، جامعة 08 ماي 1954، قالمة، 2017/2016، ص67

[2] - "ينظر الملحق رقم 2"

[3] -عبد الرحمان بن محمد الجيلالي: تاريخ الجزائر العام، ج5، شركة الأمة، الجزائر، 2014، ص288

[4] -ناجلان تولي: والي عام على الجزائر منذ 11 فيفري 1948 كان مذهبه إشتراكي متطرف ووضع مدرسة التزييف للإنتخابات التي عرفت بإسمه في ما بعد أمر بالقضاء على المشوشين الدين تبين على نشاطهم مضر .... "ينظر" كتاب محمد العربي الزبيري: تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص100 {ملحق رقم: 4}

[5] - عمار بلخوجة: صفحات من ذاكرة التاريخ، تقديم كمال بو سماها، منشورات ألفا، الحزائر، ص268

[6] -عبد الرحمان بن محمد الجيلالي: مرجع سابق، ص291

[7] -مومني فتيحة بن جدو وسام: مرجع سابق، ص65

كما يمكن تعريف القانون الأساسي بأنه قانون من نوع خاص تصدره السلطة التشريعية وفق إجراءات معينة لتنظيم من خلالها مسائل تعد دستورية بطبيعتها أو جوهرها.[1]

أما تعريفه وفق المعيار الموضوعي فهو القواعد القانونية الأساسية التي تحدد النظام السياسي في الدولة أي تبين شكلها ونظام وحكمها وتنظيم السلطات العامة فيها.[2]

ففي 1947 صوت البرلمان الفرنسي على قانون جديد للجزائر، رغم معارضة الرأي العام المسلم، وكان في بعض جوانبه عودة إلى 1900، وبالرغم من الحقوق المبالغ فيها التى أبقى عليها لفائدة الفرنسيين المجموعين في الهيئة الناخبة الأولى فإن هذا القانون قد تعرض للتخريب وأفرغ من محتواه، وحول بواسطة التزوير الانتخابي الذي رفعوه إلى درجة نظام حكومته الى نوع من خداع البصر.[3]

حيث اعتمد عليه من قبل البرلمان في 20 سبتمبر 1947 بعد صعوبات عديدة حيث عهد إلى الحكومة وحدها بالموافقة على الموازنة الجزائرية المعدة سابقا.[4]

[1] حسن البحري : القانون الدستوري والنظم السياسية، الجامعة الإفتراضية، سوريا، 2018 ، ص64

[2] -مومني فتيحة بن جدو وسام :مرجع سابق ، ص65

[3] -فرحات عباس : تشريح حرب، تر أحمد منور، المسك ، الجزائر ، 2010 ، ص53

[4]- charles-Robert: Ageron les chemims de la docolonisation de lemtire colonial، francais، 1936-1956، ed C N R S editions، 2000، p، 500-502

## المبحث الثاني:أسباب صدوره

لقد تعددت الاسباب والتي كانت كالتالي;

خطورة الحالة في الجزائر من جهة النظرة الغذائية واللباس والإقتصادية وحتى السياسية [1]

محاولة فرنسا التحقق من وطأة جرائمها من خلال مجازر 08ماي1945م [2]

سعي الجزائر لتأمين وحدتها التي هيا أساسس إزدهارها وتطيد الإتحاد الفرنسي نفسه حيث تصبح فيه الجزائر إحدى القوات الأساسية[3]

السعي لإبطال كل الطرق الإستعمارية المؤسسة على النظام وظمان المساواة للجميع في شتى الميادين[4]

الخسائر التي خلفتها مجازر 08 ماي1945م في كل ولايات الوطن وخاصة سطيف وقالمة وخراطة، التي كان ضحاياها أكثر من(45000)شهيد[5]

تضييق الخناق على نشاط الحركة الوطنية خاصتا بعد الحرب العالمية الثانية من خلال السجن لروادها وحل الأحزاب[6]

---

[1] -عبد الحميد زوزو: محطات في تاريخ الجزائر دراسات الحركة الوطنية والثورة التحريرية على ضوء وثائق جديدة، دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ص349

[2] -مومني فتيحة بن جدو وسام: مرجع سابق، ص68

[3] -يحي بوعزيز: الإتجاه اليميني في الحركة الوطنية الجزائرية من خلال نصوص 1912-1948، الأيديولوجيا السياسية للحركة الوطنية الجزائرية من خلا 3 وثائق جزائرية، عالم المعرفة، الجزائر، 2009، ص26

[4] -عبد الحميد زوزو: محطات في تاريخ االجزائر. مرجع سابق، ص348

[5] -عمار هلال: أبحاث ودراسات في تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1962، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2016، ص361

[6] -علي زغلاش أسماء: مرجع سابق، ص28

الحالة الصحية المزرية التي كان يعيشها الشعب الجزائري خاصة في الأرياف، وذلك مما عانته من فقر وحرمان وكثرة الأوبئة نتيجة السياسة الإستعمارية [1]

سعي فرنسا لربط الإقتصاد الجزائري بإقتصادها ربطا وثيقا حتى يكون بإمكانها إستغلال ثروات الجزائر [2]

[1] -صباح نوري: مرجع سابق، ص294

[2] -عبد الحميد زوزو: محطات في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص349

## المبحث الثالث: مضمونه

يتكون قانون 20سبتمبر 1947م من 08 أبواب و12فصل و 60 مادة[1]

في الباب الأول يتعلق النظام السياسي وتنظيم السلطات العمومية والمساواة في الحقوق والواجبات وإحترام الحقوق الأصلية[2]

أما الباب الثاني فيتعلق بالنظام التشريعي للجزائر وتطبيق الحريات الدستورية والنظام العسكري والتجنيد [3]

أما في ما يخص الباب الثالث فيشمل 13مادة من (17إلى29)والباب معظمه في الكولون يرجع إلى قانون الإستقلال المالي الذي حصل عليه الكولون منذ سنة 1900م[4]

الباب الرابع تابع لما يتعلق بتأليف الجمعية الجزائرية وتسييرها في170 مادة من(30إلى46)[5]

في حين الباب الخامس يتعلق بسلطة الوالي العام والمجلس المحلي وفيه 03 مواد من(47إلى49)[6]

---

[1] -صالح فركوس: مرجع سابق، ص288

[2] -عبد الحميد زوزو: محطات في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص351

[3] -يحي بوعزيز: الإتجاه اليميني، مرجع سابق، ص37

[4] -صاري الجيلالي ومحفوظ قداش: الجزائر في التاريخ المقامة السياسية 1900-1954 الطريق الإصلاحي والطريق الثوري، تر عبد القادر بن الحراث، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1987، ص91

[5] -نفسه: ص91

[6] -عبد الحميد زوزو: محطات في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص366

أما الباب السادس يتعلق بوضعية الآقاليم الجنوبية التي لا تزال تحكم حكم عسكريا مواده من (50إلى52)

أما الباب السابع يتعلق بظم مجموعات محلية كلها إلى بلديات فيه 03 مواد من (53إلى55)[1]

بالنسبة للباب الثامن فيه المادة 56 التي تنص على أن الديانة الإسلامية مضمونة لإستقلال عن الدولة مثل بقية الأديان، وقد حدد هذا القانون الجزائر كمجموعة عملات ذات الشخصية المدنية تتمتع بالإستقلال الذاتي المالي، وبتنظيم خاص للجزائر فهو قانون خاص لأن القوانين الفرنسية لم تطبق بصفة آلية ما عدا الحالات التي ذكرها القانون، أن لها إستقلال مادي وميزانية خاصة بها، ويكلف المجلس الجزائري بإدارة المصالح الخاصة للجزائر بالإتفاق مع الوالي العام، وأما المادة 57 فجعلت اللغة العربية لغة رسمية بالجزائر[2]

فهذا القانون نص على أن الجزائر جزء لا يتجزء من فرنسا، أو أنها عبارة عن مجموعة من المقاطعات لها ذاتيتها المدنية والمالية، ونظامها الخاص المنصوص عليه في مواد هذا القانون[3]

وأيضا إهتم بإحترام الخاصيات الدستورية الجماهيرية الفرنسية [4]

[1] -يحي بوعزيز. الإتجاه اليميني. مرجع سابق، ص41-42

[2] -بن يوسف بن خدة: جدور أول نوفمبر 1954، دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص174

[3] -صالح فركوس: مرجع سابق، ص288

[4] -يحي بوعزيز: الإتجاه اليميني للحركة الوطنية الجزائرية، مرجع سابق، ص32

وأيضا نص على أن المجلس الجزائري المزامن إنشائه يتكون من 120 عضو و60عضو لكل فئة من الفئتين الجزائرية والأوروبية، مدة عمله 06 سنوات، ويجدد نصفه كل 03 سنوات، فلقد أعطى هذا القانون إستقلال ماليا للمستوطنين في الجزائر جعلهم يتحكمون في زمام الأمور بيد حديدية[1]

وأيضا نص على الإعتراف بمبدأ أن القطر الجزائري ليس هو فرنسي ولا يمكن أن يكون قطعة من فرنسا وذلك هو مدلول تأسيس مجلس جزائري مطلق النظر في المسائل المالية والإصلاحات الداخلية، والنظر في إمكان أو عدم إمكان تنفيذ القوانين الفرنسية للبلاد الجزائرية [2]

[1] -عمار هلال: مرجع سابق، ص367

[2] -براهمة بلوزاع: نظرة على الجزائريين 1947-1962 من خلال كتابات الجزائريين للصحافة التونسية، الزهرة، الأسبوع، الصباح: نمودجا، ط1، دار كوكب العلوم، الجزائر، 2012، ص22

# الفصل الثاني

## تحليل مضمون قانون 20سبتمبر1947م وأهم المواقف المختلفة منه .

المبحث الأول : تحليل محتوى القانون .

المبحث الثاني : المواقف المختلفة منه.

المبحث الثالث: أثاره وإنعكساته على الجزائر.

المبحث الرابع: مصيره.

## المبحث الأول: تحليل قانون 20 سبتمبر 1947 م

يعتبر دستور 20 سبتمبر 1947م سياسة الاندماج الفرنسية في الجزائر من خلال إنشاء مجلس جزائري يتشكل من مسلمين وأوروبيين بتمثيل متساوي والاعتراف باللغة العربية كلغة رسمية مثل الفرنسية[1]

صدق عليه يوم 20 سبتمبر 1947م من طرف البرلمان الفرنسي والذي لم يحظ برضاء أحد سواء من الجانب الجزائري أو من جانب الجالية الأوروبية[2]

نص القانون على تكوين مجلس جزائري من 120 عضوا مناصفة بين الاوروبيين والاهالي وتم إلغاء المجالس المالية يوم 15 سبتمبر 1947م حتى لا يتعارض مع إنشاء هذا المجلس[3]

وقد عرف في "مادته الاولى" الجزائر أنها مجموعة مقاطعات تتمتع بشخصية مدنية، وبالإستقلال المالي وبتنظيم استثنائي[4]

ومن وجهة النظر هذه لم يتم إبتكارها بأي شكل من الأشكال فيما يتعلق لقانون 1900، ومن ناحية أخرى حلت الجمعية الجزائرية محل الوفود المالية القديمة المسؤولة عن إدارة المصالح الخاصة للجزائر بالاتفاق مع الحاكم العام، وكانت تتألف من "مائة وعشرين عضوا" " وستين من الفرنسيين" الحالة المدنية، "ستون من الوضع المحلي"، رئيس السلطة التنفيذية، الحاكم العام مثل حكومة الجمهورية في[5]

---

[1]- عبد الوهاب بن خليف: تاريخ الحركة الوطنية من الإحتلال إلى الإستقلال، ط1، دار طليطلة، الجزائر ،2009، ص175

[2]- براهمة بلوزاع: مرجع سابق، ص21

[3] - بن يوسف بن خدة: مصدر سابق، ص175

[4]- محفوظ قداش: تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية1939-1951، ج2، تر أمحمد بن البار، دار الأمة، الجزائر، 2011، ص1027

[5]- thierry Sarmant et autres: algerie 1945-1967، ed vincenne 1994 p 18

الجزائر، وترأس مجلس الحكومة المسؤول عن ضمان تنفيذ قرارات المجلس، وتألفت هذه الهيئة من ستة أعضاء إثنان تعيينه الحاكم العام وينتخب إثنان سنويا من قبل الجمعية، على اساس واحد لكل كلية، من رئيس الجمعية ونائب الرئيس المنتمين إلى كلية مختلفة.[1]

أما "المادة الثانية" من القانون الأساسي فلا تعترف باستقلال الجزائر بل إلحاقها كمستعمرة فرنسية وإبقاء الوضع كما كان عليه وذلك رغم مطالبة الفدراليين بإعطاء الحرية الشخصية والذاتية للجزائر[2]

أما "المادة الرابعة" تخول حق الاقتراع للنساء المسلمات وخوفا من زيادة الناخبيين الجزائريين جعل البرلمان الفرنسي هذا الحق تحت تصرف الفرنسيين الجزائريين والذي تقرر بخصوصه عدم تمتع المرأة بهذا الحق إلا بعد موافقة الجمعية الجزائرية[3]

كما نصت "المادة 11" على أن المواطنون والمواطنات في الجزائر ينتخبون بالإقتراع العام السري المباشر مجلسا جزائريا، ينتخب هذا المجلس لمدة أربع سنوات ويتألف من 120نائبا ويعين محله بالجزائر [4]

كما أن "المادة 12" نصت على أن ينتخب المجلس الجزائري بالتوصيت على قائمة مع تمثيل مناسب تام وبالإستفادة من الأصوات الباقية على درجة القطر الجزائري وبصورة إنتقالية يقسم الهيكل الإنتخابي إلى مجمعين مختلفين [5]

[1] - thierry Sarmant et autres، idem، p18

[2] - محفوظ قداش: مصدر سابق، ص1027

[3] - فرحات عباس: مرجع سابق، ص221

[4] - يحي بوعزيز: الإتجاه اليميني في الحركة الوطنية، مرجع سابق، ص35

[5] - عبد الحميد زوزو: محطات في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص359

حسب المادتيين السابقتين "11و12" رغم منح القانون الأساسي الفرنسي حق الإنتخاب للجزائريين اخيرا، إلا أن الإدارة الفرنسية كان هدفها هو تهميش "حركة إنتصار الحريات الديمقراطية" داخل المجلس الجزائري لانها كانت تعرف قدرتها على الفوز بالأصوات وهذا ما ظهر في انتخابات أكتوبر 1947م بفوز "حركة الانتصار الحريات الديمقراطية" بأغلبية الأصوات مما جعل الإدارة الفرنسية متخوفة من ذلك فقامت بتزوير الإنتخابات 4 أفريل 1948م [1]

أما فيما يخص "المادة 14" فقد نصت على شروط وسن الناخبيين الذي حدد على الأقل 23 عاما ينتخبون بلا فرق من أي مجمع كانوا[2]

أما فيما يخص الفصل الرابع الذي تكون من "7 مواد" بداية "بالمادة 23" إلى غاية "المادة 29" نصت هذه المواد على المشاريع المقترحة على المجلس الجزائري وكيفية تطبيق هذه القوانين بالجزائر [3]

في حين "الفصل الخامس" تناول الميزانية الجزائرية حيث صوت المجلس الجزائري بكامل السلطة لها وكان يراقب تطبيقها واستعمال جميع الديون التي تقدمها الجمهورية الفرنسية للجزائر خصوصا القروض والتسبيقات المالية.[4]

أما "الفصل السادس" فقد نص على القوانين التي كانت تنفذ داخل الحكومة الجزائرية، حيث تتألف هذه الحكومة من رئيس المجلس والوزراء، فيقوم الرئيس بتعيين وزراء بحيث يكون مسؤولون بالإجماع أمام المجلس الجزائري عن سياسة الحكومة العامة.[5]

[1] -علي زغلاش أسماء: مرجع سابق، ص39

[2] -نفسه. ص359

[3] -يحي بوعزيز: الإتجاه اليميني الحركة الوطنية، مرجع سابق، ص37

[4] -عبد الحميد زوزو: محطات في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص362

[5] -يحي بوعزيز: الإتجاه اليميني في الحركة الوطنية، مرجع سابق، ص39

أما "المادة 48" فقد نصت على إلغاء البلديات المختلطة حيث كان هذا بهدف إدماج الإداري، ولكن في الواقع أن هذا الأمر لم يرمي إلى مجرى تغيير، إنما يرمي إلى مواصلة نفس السياسة المتبعة والقائمة على الهيمنة والسيطرة، فمن سنة 1947م إلى 1956م لم تلغ إلا بلديتان وتم إنشاء 26 بلدية كاملة الصلاحية [1]

أما "المادة 50" فألغت النظام العسكري الذي كان يسيطر على إقليم الجنوب، و"المادة 53" ألغت نظام الجمعيات المختلطة و"المادة 56" فصلت الدين الإسلامي عن الدولة وأما "المادة 57" فجعلت اللغة العربية لغة رسمية في الجزائر إلا أن هذه المواد لم يتحقق منها شي بسبب العراقيل التي أقامتها بعض المواد الكابحة وهذا ما صرح به الكاتبان الفرنسيان "كوليت" و"فرانسيس جانسون" حينما قالا: " لم يكن هذا الدستور ينشر خطره في يوم ما على السيادة الفرنسية".[2]

[1] - يحي بوعزيز: نفسه، ص41

[2] -فرحات عباس: حرب الجزائر وثورتها، مصدر سابق، ص221

## المبحث الثاني: المواقف المختلفة منه

### 1. موقف الحركة الوطنية

حين ظهور القانون الأساسي 1947م أثيرت ضجة واسعة داخل الوطن وخارجه وتحددت المواقف التي إرتبطت كل منها بسياسته ومصلحته، وأن هذا القانون الذي صدق عليه في غياب ممثلي الشعب الجزائري أحدثت صدمته رد فعل عنيف لدى الجزائريين بصفة عامة والحركة الوطنية بصفة خاصة[1]

بحيث إعتبرته الحركة الوطنية غير وارد إطلاقا، وتصدى أعضائها الأساسيين له بكل شجاعة ونددوا به في كل المناسبات ورفضوا كل شئ متأتي من قبل الإدارة الفرنسية وذلك في إطار ذر الغبار في عيون الجزائريين بواسطة مشاريعها التي لا تخدم سوى مصالحهم الخاصة[2]

من أجل ذلك شنوا حملة واسعة النطاق تحت شعار«رفض كل دستور ممنوع»، «الكلمة للشعب»، «ما أخذ بالقوة لا يسترد إلى بالقوة»، «الحرية لا تمنح، بل تأخذ»، إلى غيرها من الشعارات الوطنية الهادفة المنبثقة عن برنامج الحركة الوطنية الجزائرية[3]

وحتى الموالين والمعمرين لفرنسا كانت لهم مواقف تجاه الدستور في إطار ينسجم مع مصالح الإستعمار وما ترمي إليه هو عدم التفريط والتسليم في الجزائر، فهذا القانون لم يستقبل بشكل حسن ولم يرحب به في الجزائر ورفض من قبل الأوروبيين والمسلمين ولكل منها مبرراته ودوافعه في ذلك[4]

[1] -مومني فتيحة بن جدو وسام: مرجع سابق، ص23
[2] -عمار هلال: مرجع سابق، ص367
[3] -علي زغلاش أسماء: مرجع سابق، ص44
[4] - نفسه: ص368

## 2.موقف الإتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري

لقد جاءت أول ردود فعل الحركة الوطنية بعد الصدمة التي أحدثها مضمون الدستور، وكانت أولها لسان مستشاري حزب الإتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري في مجلس الجمهورية، والذي قدمو إستقالتهم في رسالة موقعة بتاريخ 31 أوت1947م والتي جاءت فيها: "إننا نحتج ضد قانون الجزائر التنظيمي الذي فرضه البرلمان الفرنسي على أغلبه السكان الجزائريين، وعلى هذا الأساس نوجه لكم إستقالتنا من عضوية مجلس الجمهورية وبدون الإلحاح كثيرا على المساومات التي تقدمت بها الأحزاب في غيابنا حول هذا القانون فإننا نلحظ عليه العيوب الثلاثة

أولا:

تم إقراره بالتصويت في غياب المنتخبين المسلمين الممثلين للشعب الجزائري

ثانيا:

نرى في هذا الدستور تناقضا مع دستور الجمهورية الرابعة لاسيما مادته ال"82" في الفقرة الثانية التي نصت على أن الأحوال الشخصية لايمكن بأي حال من الأحوال أن تشكل سببا في سقوط الحقوق والحريات بصفة المواطنة الفرنسية

ثالثا:

فقد إستندت الحكومة وبعض البرلمانين في تجريدهم من المجلس الجزائري من كل سلطة تشريعية إلى وجود ممثلين عن الجزائريين في البرلمان الفرنسي وهذا[1] ما يتنافى مع الواقع ،فوجودهم في البرلمان الفرنسي كان لسبب وهو ممارسة السيادة الفرنسية.[2]

[1] - علي زغلاش أسماء: مرجع سابق، ص45

[2] -نفسه: ص45

كما أبدت شخصيات وطنية نواب الحزب الإتحاد الديمقراطي موقفا عنيفا إتجاه القانون أمثال فرحات عباس وهو رئيس هذا الحزب حيث قال: «أن قرارات المجلس الجزائري يصادق عليه أغلبية الأصوات ولكن أن صدر طلب من الوالي العام للجنة المالية أو ربع أعضاء المجلس لا تصبح المصادقة نافعة المفعول»[1]

وفي يوم 13ديسمبر1947م جاءت المبادرة من فرحات عباس وحزبه "الإتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري"الذي طلب من مصالي لحاج أن يتخلى عن فكرة البرلمان الجزائري المستقل ويقبل بالتمثيل البرلماني في فرنسا".[2]

[1] -مومن فتيحة بن جدو وسام: مرجع سابق، ص25

[2] -عمار بوحوش: مرجع سابق، ص314

### 3.موقف حركة إنتصار الحريات الديمقراطية :

كان موقف حزب الحركة من أجل إنتصار الحريات الديمقراطية الرفض لكل الإصلاحات سوء السياسية أو الإقتصادية أو الإجتماعية الفرنسية خاصة بعد مجازر 08 ماي1945م، فهذا الحزب كان مبدأه منذ تأسيسه

الرفض المطلق للإستعمار ومن هذا المنطلق رفض المشاركة في المناقشات في البرلمان الفرنسي حول مسألة القانون الأساسي حيث أعتبر هذا القانون ضد السيادة وضد الإستقلال وإرادة الشعب الجزائري[1]

لم يكن رد فعل الحركة الوطنية تجاه هذا المنهج الإستعمارية سلبيا، بل جاء قويا، حيث إنتقد أعضاء الحركة من أجل إنتصار الحريات الديمقراطية هذا المشروع ، وطالبو من الشعب الجزائري كافة التصويت على برنامج الحركة التي إستطاعت دخول الإنتخابات وتحقيق الفوز الذي أكد هذه المرة للسلطات الإستعمارية الفرنسية أن الشعب الجزائري مع فكرة الإستقلال وضد فكرة الجزائر فرنسية[2]

كما مارس الحزب نشاط كبيرا خارج المجلس الوطني الفرنسي لإظهار موافقه تجاه القالنون الأساسي تمثل في جملة من النقاط:

أ/- أن حركة إنتصار الحريات الديمقراطية تتكر باسم الشعب الجزائري على البرلمان الفرنسي أن يقرر عن مصيره[3]

[1] - علي زغلاش أسماء: مرجع سابق، ص47

[2] - مريم الصغير: مواقف الدول العربية من القضية الجزائرية 1954-1962، ط 2، دار الحكمة، الجزائر، 2012، ص24

[3] - مومني فتيحة بن جدو وسام: مرجع سابق، ص28

ب/- تطالب بإعطاء الشعب الجزائري مبدأ اختيار دستوره بكل حرية.

ج/- للقيام بدعاية واسعة وبصوت رفيع لحركة إنتصار الحريات تنادي الجماهير الجزائرية أن تقوم ضد الدستور الذي حتم عليها بدون أن تستشار مسبقا في قبوله.[1]

[1] - مومني فتيحة وبن جدو وسام: نفسه، ص28

### 4.موقف جمعية العلماء المسلمين:

رفض جمعية العلماء المسلمين القانون الأساسي لأنه لم يلبي مطالبها الأساسية المتمثلة في ترسيم اللغة العربية، والتي جعلها في الدرجة الثانية كما لم يلبي أيضا مطالبها فيما يخص مسألة فصل الدين عن الدولة والتي تركها للجمعية الجزائرية لتتخذ القرار فيها، فالعلماء إعتبرو أن الدستور الذي وضعته الحكومة الفرنسية ووافق عليه البرلمان، هو دستور ناقص من جميع جهاته، ولم يحقق رغبة واحدة من رغبات الشعب الجزائري.[1]

وأضاف البشير الإبراهيمي بشأن هذا الذي سمته بعض الاطراف الفرنسية دستور فوجدنا هذا الوليد الناقص الذي يسمونه الدستور الجزائري لم يشرع جديدا، ولم يزرع مفيدا ولم يزد على أن نقل هذه القضية من ميدان إلى ميدان ومن يد إلى يد، نقلها من فرنسا إلى الجزائر، ومن برلمان يسيطر على الأفراد إلى شبه برلمان يسيطر على الفرد ليدفع الغضاضة عن فرنسا اللائكية ويلصقها بفرنسا المسلمة، ومن هنا يتضح موقف جمعية العلماء المسلمين من الدستور الرافض له جملة وتفصيلا.[2]

[1] -بشير بلاح: تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2006، ص46

[2] -محمد البشير الإبراهيمي: أثار الإمام المحمد البشير الإبراهيمي، ج3، ط1، عيون البصائر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997، ص109

## 5.موقف الحزب الشيوعي الجزائري:

لقد رحب الحزب الشيوعي الجزائري ببعض مواد القانون مثل الإنتخابات والجمعية الجزائرية، وعلق عمار أوزڤان حول القانون،

فقال: "إن القانون الأساسي يكمنه أن يخلص الجزائر من النظام الإستعماري، لكن الحزب وقع في الوقت نفسه في تناقضات لتصريحاته.[1]

- إنقسم موقف الحزب الشيوعي الجزائري إتجاه القانون الأساسي إلى مرحلتين:

المرحلة الأولى:

الممتدة 1947م و1954م تجسد رأيه أثنائها في الدفاع عن المكتبات التي حققها من خلال القانون الذي ينتخب مجلس جزائري عن طريق الإنتخاب العام من طرف هيئتين إنتخابيتين بالتساوي ينتخب هذا المجلس مكلف بختصاصات محددة فهو يمارس السلطة التشريعية بمعنى الوظفية فيما يتعلق بالمسائل الداخلية .

المرحلة الثانية:

إلا أن موقف الحزب الشيوعي سيتغير تجاه القانون الأساسي والمجلس الجزائري بعد 1951م، لصالح الوطنين وذلك لأسباب كثيرة منها

عدم وفاء فرنسا بوعودها فيما يتعلق بترسيم اللغة العربية وفصل الدين عن الدولة وهذه كانت مطالب الحزب[2]

[1] -حمري ليلى: الجمعية الجزائرية وقضايا الجزائريين فيما بين 1948-1956، أطروحة دكتوراه، منشورة ، جامعة وهران، 2014-2015، ص46

[2] - كعبوش سارة وهريمش عائدة: الحزب الشيوعي الجزائري 1936-1954، مذكرة ماستر، منشورة جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2019-2020، ص83

تزوير الإنتخابات خاصة 1948م والإجراءات التعسفية التي كانت ضد الطبقة السياسية للجزائر لذا دعى إلى توحيد الجهود لرفض هذا القانون وكانت من بين مطالبه :

"الحرية السياسية للجزائر، إلغاء الإنتخابات الخاصة بالمجلس الجزائري، جعل اللغة العربية لغة رسمية كما دعى الحزب إلى مساواة حقيقية لا شكلية وتعتبر هذه إنتقالية في موقف الحزب الشيوعي الجزائري.[1]

[1] - كعوش سارة وهريمش عائدة: نفسه، ص83

### 6.موقف المسوطنين:

رفض المستوطنون هذا القانون الأساسي "بإعتباره يمثل تخليا من جانب فرنسا عن الجزائر بزعمهم"، ويجعلهم "طعمة للمسلمين"، وعبرو عن سخطهم عليه بتقديم الأعضاء الأوروبيين في مجلس ولاية الجزائر إستقلالاتهم، وتصويتهم في للإنتخابات البلدية التي جرت في أكتوبر 1947م، على قوائم الإتحاد الجزائري,(Union Algérinne) وتجمع الشعب الفرنسي(R_P_F) الذين نددا بهذا القانون.[1]

وقد عبرت صحيفة المغرب العربي عن موقف الفرنسيين من هذا القانون حيث قالت: "لقد هدد80%من المنتخبين في المجالس المحلية بالإستقالة إذ صادق البرلمان الفرنسي على المشروع".[2]

على الرغم من أن قانون 20 سبتمبر 1947 لم يأتي بشي جديد لصالح الجزائريين ولم ينقص شيء من مصالح المعمرين ونفوذهم، فإنهم وأعوانهم قد عارضوا بشدة لاعتقادهم أنه يسوي بينهم وبين الجزائريين خاصة في المادة الثانية منه، واعتبروا هذا تخليص فرنسا عن الجزائر، وكذلك يرون في هذا القانون تهديدا فضيعا للسيادة الفرنسية والمستوطنين وكبح لحقوقهم وتقليص دورهم في الجزائر فطالبوا بمحاربته وعدم تطبيقه.[3]

وأغرب من ذلك أن الجالية الفرنسية في الجزائر هددت بأنها سوف ترفع القضية إلى مجلس الأمن، إذ تجرأ البرلمان بالمصادقة على المشروع.[4]

---

[1] -بشير بلاح: مرجع سابق، ص470

[2] -مومني فتيحة بن جدو وسام: مرجع سابق، ص206

[3] -نفسه،ص105

[4] -قديري سليمان: تطور الإتجاه الثوري والوحداوي في الحركة الوطنية 1940-1954، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010-2011، ص215

كما أكد المستوطنيين الفرنسيين أن إصلاحات 20 سبتمبر 1947 لا يمكن تطبيقها أصلا، بل إن مجرد التفكير في تطبيق مواده تقضي إلغاء الحكم العسكري في الجنوب وإلغاء البلديات المختلطة و تحرير الدين الاسلامي واللغة العربية، يعد تنازلا للذين حملوا السلاح وخطوة كبيرة في التخلي عن الهالات الثلاثة المكونة للجزائر الفرنسية وأن تطبيق تلك الاصلاحات تشكل خطرا كبيرا ليس على المستوطنين فحسب بل على فرنسا نفسها.[1]

[1] -لخضر شريط: إستراتيجية العدو الفرنسي لتصفية الثورة الجزائرية، ط خ، منشورات المركز الوطني لدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة اول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007، ص 145-146

## المبحث الثالث: أثاره وانعكاساته على الجزائر

لجأت الحكومة الفرنسية لإصدار قانون20 سبتمبر1947م بهدف تنظيم الأوضاع الداخلية في الجزائر ولكن كل هذا كان لاستعادة نفوذها ومكانتها في الجزائر.[1]

ورغم ردود الفعل التي رافقت طرح هذا القانون فإن المجلس الوطني الفرنسي صادق عليه وشرع في تطبيقه ابتداء من شهر أفريل 1948م، وإذ كان الأوروبيون لم يرتاحوا لفكرة المساواة النظرية التي جاء بها القانون والتي تعطي الجزائريين نظريا بعض الحقوق التي تجعل منهم متساوون مع المعمرين الأوروبيين مساواة قائمة على تقديم الأقلية على الأكثرية.[2]

وفي إطار تنفيذ هذا القانون بالجزائر تم التحضير لانتخابات خاصة بالجمعية الجزائرية في أفريل 1948م.

اشرف عليها الحاكم الجديد "نايجلان"[3]المعروف بشغفه في إستعمال العنف ضد الانفصاليين في الألزاس لذلك عينه "روبير شومان"[4] بناء على نصيحة "روني مايير"[5] إلا أن هذه الإنتخابات كان من المفترض أن تجرى في 15 جانفي 1948م لكن تأخرت حتى يتم تعيين الحاكم العام البارع في تزوير الانتخابات.[6]

---

[1] -تاونزة محفوظ: مرجع سابق، ص33

[2] -عامر رخيلة: مرجع سابق، ص97

[3] -"ينظر الملحق رقم 3"

[4] -robert schouman": 1886-1963 سياسي ومفكر فرنسي ألماني تقلد منصب وزراء فرنسا مرتين وله دور فعال في بناء أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية ويعتبر من أحد المؤسسين الإتحاد الأوروبي ..... ينضر كتاب رشيد ولد بوسيافة: جامعة الدول العربية وحركات التحرر في الغرب العربي 1952-1962، الجزائر أنموذجا، المراكز العربية للأبحاث والدراسات السياسات، ص93

[5] -"روني مايير": كان وزيرا للمالية في الحكومة روبير شومان 1947 وكان الناطق الرسمي للمعمرين داخل الحكومة وقد إشتغل منصبه وسعى إلى إزاحة الحاكم العام شانيتو وتعيينه سفيرا في موسكو للمزيد أنظر مذكرة مومن فتيحة بن جدو وسام: مرجع سابق، ص107

[6] -عمار بوحوش: مرجع سابق، ص315

فقد كانت الإدارة الفرنسية متخوفة من نتائج الإنتخابات وإرتفاع نسبة العناصر الوطنية على حساب العناصر المتواطئة مع الإدارة الفرنسية، فشرعت بطريقة مكشوفة ووحشية أحيانا في عرقلة الترشيحات الوطنية، بالإيقافات غير الشرعية، والمحاكمات غير القانونية، وسجن وتغريم المرشحين وأنصارهم.[1]

أما يوم الإنتخاب فالتجاوزات عديدة بدء بتكوين مكاتب مراكز الإقتراع إلى عدم إحترام أوقات فتح وغلق هذه المراكز، إلى جعل بعضها سرية وغياب أوراق الإنتخاب الخاصة بالمرشحين الوطنيين من هذه المراكز ومنع ممثليهم من مراقبة سير العملية الانتخابية أو إيقافها أو طردهم تحت ضربات أعقاب البنادق من مراكز الإقتراع إلى الملأ المسبق للصناديق بأوراق مرشحي الإدارة أو سرقتها من قبل العسكرين أو تعويضها بأخرى مملؤة وقت إمضاء محاضر الفرز.[2]

أما بالنسبة للمعتقلين السياسيين فإنهم كانوا ضحايا مرتين، بما أنهن منعوا من فوز أكيد وصريح لحزبهم عن طريق مناورات غير شرعية ومخزية بالنسبة لفاعليها، كما أنهم سجنوا وحكم عليهم ظلما، فقد تم الحكم على المئات من المناضلين وأحيانا الناخبيين، خلال محاكمات إمتدت من 1948م إلى 1949م وأحيانا إلى غاية 1950م، لا شئ سوى لاعتقاداتهم ونشاطاتهم السياسية، أو بسبب تخوف الإدارة الفرنسية من تأثيرهم على الأهالي.[3]

ومع بداية 01 جانفي 1949م تم تكليف محامي لحزب الشعب الجزائري وحركة إنتصار الحريات الديمقراطية لدفاع على كل المناضلين المتابعين قضائيا، معتقلين أم لا، أمام الهيئات القضائية الجنائية.[4]

---

[1] -براهمة بلوزاع: مرجع سابق، ص26

[2] -محفوظ قداش: جزائر للجزائريين تاريخ الجزائر 1830-1954، منشورات ANET، 2008، ص367

[3] -عمار بن تومي: الدفاع عن الوطنيين، تر مراد ولد ناجي، منشورات المركز الوطني لدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، 2010، ص56

[4] -براهمة بلوزاع: نفسه، ص56

لم تكن إنتخابات 1948م الأخيرة التي عرفت بالتزوير والفضائح بل أصبحت الإنتخابات من ذلك الوقت ممتزجة بكثير من التزوير والفضائح ففي 1951م أثناء إنتخابات تجديد المجلس الجزائري عرفت هي أيضا بالفضيحة وكذا إنتخابات يونيو 1951م عرفت بالغش والتزوير وإنتخابات أفريل 1953م الإنتخابات البلدية هي عرفت بالتزوير والفضيحة إضافة إلى إنتخابات المجلس الجزائري الجزئية في يونيو 1954م.[1]

فقد نتج عن تكرر التزوير خلال هذه السنوات تغيير جذري وتزييف في إتجاه حركة إنتصار الحريات الديمقراطية وتغيير الرمز الأساسي وأصبحت ستالينية تتحكم في الحزب بواسطة النظام المركزي الذي كان مؤامرة ضد الديمقراطية داخل الحزب،
فدفع هذا التزييف إلى تحقيق وحدة جديدة في العمل ومن هنا نشأت الجبهة الجزائرية للدفاع عن الحرية وإحترامها وتهتم هذه الجبهة بالدرجة الأولى بالقضايا الإنتخابية[2]

[1] -شارل أنوررري ثافرود: الثورة الجزائرية، تر كابوية عبد الرحمان وسالم محمد، دحلب 2010، ص152

[2] -قادري إيمان عثامنية أسماء: التطورات السياسية في الجزائر ما بين 1945-1954، مذكرة ماستر، منشورة ، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2018-2019، ص61

## المبحث الرابع: مصيره

بعد إنقضاء شهر على المصادقة على دستور 20 سبتمبر 1947م[1]

تحديد في أكتوبر 19-1947م جرت الإنتخابات البلدية وانتظمت بتلك المناسبة حملة سياسية واسعة تحت شعار رصد القانون الجزائري[2]

حيث إقترح مصالي الحاج على الأحزاب الجزائرية يوم 09 أكتوبر 1947م أن تقوم بخطة العمل المشترك بين الأحزاب على أساس التمسك بمبدأ واحد وهو "مجلس نيابي جزائري" ذو سيادة تامة ولكن الحزب الشيوعي الجزائري إشترط أن يكون هناك تفتح وإستعداد للتعاون مع الأوروبيين.[3]

حيث شاركت فيها حركة الإنتصار الحريات الديمقراطية كما قرر الحزب الشيوعي هوا أيضا أن يشترك في الإنتخابات البلدية حتى يكون نشاطه موجودا في كل ميدان وحتى يستطيع أن يبلغ صوته ويشرح أهدافه عن قرب إلى كل الأوساط وخاصة القاعدة الشعبية.[4]

- حصلت حركة الإنتصار الحريات الديمقراطية على 31% من أصوات المسلمين.[5]

-وقد غزوء الإنتصار الكامل الذي حققته حركة الإنتصار الحريات الديمقراطية إلى شعار الحركة"إما حقيبة السفر أول الكفن".[6]

---

[1] -بن يوسف بن خدة: مصدر سابق، ص176

[2] -محمد العربي الزبيري: مصدر سابق، ص32

[3] -عمار بوحوش: مرجع سابق، ص314

[4] -يحي بوعزيز: مرجع سايق، ص123

[5] -عمار بوحوش: مرجع سابق، ص314

[6] -جوان غيليسبي: الجزائر الثائرة، ط1، تعريب خبري حمادة، دار الطليعة، بيروت، 1961، ص91

وفي يوم 13 ديسمبر 1947م جاءت المبادرة من فرحات عباس وحزبه الإتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري الذي طلب من صالي الحاج أن يتخلى عن فكرة البرلمان الجزائري المستقل ويقبل بالتمثيل البرلماني في فرنسا.[1]

وقد أعتبرت إنتخابات البلدية عام 1947م مصدر أمل لكثير من الجزائريين إلى أن الإنتخابات اللاحقة أصابت كل الجزائريين بالإحباط لأنها حطمت كل محرار لقياس درجات التزوير على قول فرحات عباس.[2]

فقد عمدت السلطات الفرنسية منذ سنة 1948م إلى وضع نظام متكامل لتزوير نتائج الإنتخابات والإقدام على إعتقال المترشحين قبل موعد الإنتخابات، مما زاد من قناعة الجماهير بعدم جدوى المطالبة بحقوقهم في الإطار الشرعي «لعبة الإنتخابات» ذلك التزوير العلني لنتائج الإنتخابات 04 أفريل1948م،وما تلاه من قمع للمواطنين عامة وموطني الحركة الوطنية خاصة.[3]

ففي عشية إجراء الإنتخابات هدد «ميجلان» (حزب الشعب الجزائري)، (حزب الإنتصار الحريات الديمقراطية )، (حزب الإتحاد الديمقراطية للبيان الجزائري)، بمصادرة صحيفة المغرب العربي وذلك في الوقت الذي شن فيه حملة إعتقالات واسعة ضد المترشحين الجزائريين للإنتخابات وإعتقال من بين 59 مترشح و33 مترشح كما أصدر أمر منع المترشحين الآخرين من كل إتصال بالشعب، أما يوم التصويت فقد فجر[4]

[1] -عمار بوحوش:مرجع سابق، ص314

[2] براهمة باوزاع: مرجع سابق، ص26

[3] -عامر رخيلة: مرجع سابق، ص104

[4] - عمار هلال: مرجع سابق، ص369

الملاحظون تزييفا لا بعده ولا قبله تزييف، فقد أحضرت الصناديق مملؤة مسبقا بأوراق التصويت، كما لوحظ عدم وجود سجلات التصويت الخاصة بالجزائريين ومن ثم تعذر عليهم التصويت.[1]

فقد كانت نتائج هذا التزوير إبعاد الأمة وممثليها الحقيقين من المجلس الجزائري فأسفر هذا التدليس الشنيع عن تشكيل المجلس الجزائري المدلس المشوه كما يلي:

- الفائزون الحكوميون الذين يدعونهم بالمستقلين 43
- الفائزون من حزب إنتصار الحريات الديمقراطية 09 -
- الفائزون من حزب الإتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري 08

فقد كانت النتيجة أن الحكومة تمكنت بواسطة هذه الأعمال المخجلة من وضع خشب مسند على مقاعد النيابة في المجلس الجزائري، ساومت أغلبها على ضمائرهم فلم يكونوا يستطيعون الكلام إلى متى قال لهم الإستعمار تكلموا أو متى حرر لهم نص الكلمات التي يقولونها، فكانت النتيجة أن الإستعمار وإدارته وحكومته قد ضمنو لأنفسهم عدم تنفيذ الدستور الجزائري طوال المدة التي إنقضت بين عامي 1948م/1954م فلا الوضائف فتحت في وجه المسلمين ولا التعليم العربي مالا الى الصبغة الرسمية ولا الدين الإسلامي فصل من الإدارة الإستعمارية ولا النظام العسكري زال من البلاد الجنوبية[2]

[1] -عمار هلال:مرجع سابق، ص369

[2] -أحمد توفيق المدني:مصدر سابق، ص158

# الخاتمة

## الخاتمة

ومن خلال دراستنا للموضوع من مختلف جوانبه يمكن إستخلاص مجموعة من الإستنتاجات وهي كالتالي:

– تدهور أوضاع الجزائر في كافة المجالات سواء السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، وذلك راجع لما خلفته الحرب العالمية الثانية وانعكاسات مجازر 08 ماي 1945 عليها.

_ رد فعل الإدارة الفرنسية على مجازر 08 ماي1945 بتقديم إصلاحات سياسية من أجل إمتصاص غضب الجزائريين مثل: القانون الأساسي 20 سبتمبر 1947.

– نمو وعي الحركة الوطنية وتفطن مختلف الشعوب المستعمرة خاصة الشعب الجزائري تحديدا بعد الحرب العالمية الثانية لضرورة المطالبة بحقوقه أبرزها التمتع بالسيادة.

– صدور قانون 20 سبتمبر 1947 جاء لامتصاص غضب الجزائريين وذلك لما تضمنه في بنوده من حقوق وواجبات من شأنها أن تساوي بين الأهالي والمستوطنين .

_ إقبال الإدارة الفرنسية على تزوير الانتخابات التشريعية والبلدية التي عرفتها الجزائر في عهد نايجلان وتعيين عملائها والموالين لها في المجالس المنتخبة من طرف المسلمين الجزائريين.

_ سعي فرنسا لدمج الجزائر وذلك لما نص عليه القانون من إلغاء البلديات المختلطة والاقاليم العسكرية في الجنوب.

_ رفض الشعب الجزائري وأعضاء الحركة الوطنية لقانون 20 سبتمبر 1947 لكونه لم يأت بجديد، فقد جاء جامعا وملخصا لمراسيم والقوانين الاستعمارية التي فرضت على الجزائر منذ السنوات الأولى ومطالب الأمير عبد القادر.

_ سعي فرنسا لتهميش حركة إنتصار الحريات الديمقراطية بالجزائر لما كان لها من دور في بث الوعي الوطني التحرري.

_ تيقن الشعب الجزائري أن إصلاحات دستور 1947 لم تكن إلا حبرا على ورق فهي لم تجسد على أرض الواقع.

_ إقتناع الشعب الجزائري بضرورة الكفاح المسلح بإعتباره هو الوسيلة الوحيدة للتخلص من السيطرة الاستعمارية وسياستها.

_ تفطن الشعب الجزائري بأن القانون لم يأت من أجل المساواة بل جاء يسعى للإدماج.

**الملحق رقم "1": مسار مظاهرات الفاتح ماي 1945 بالجزائر العاصمة**

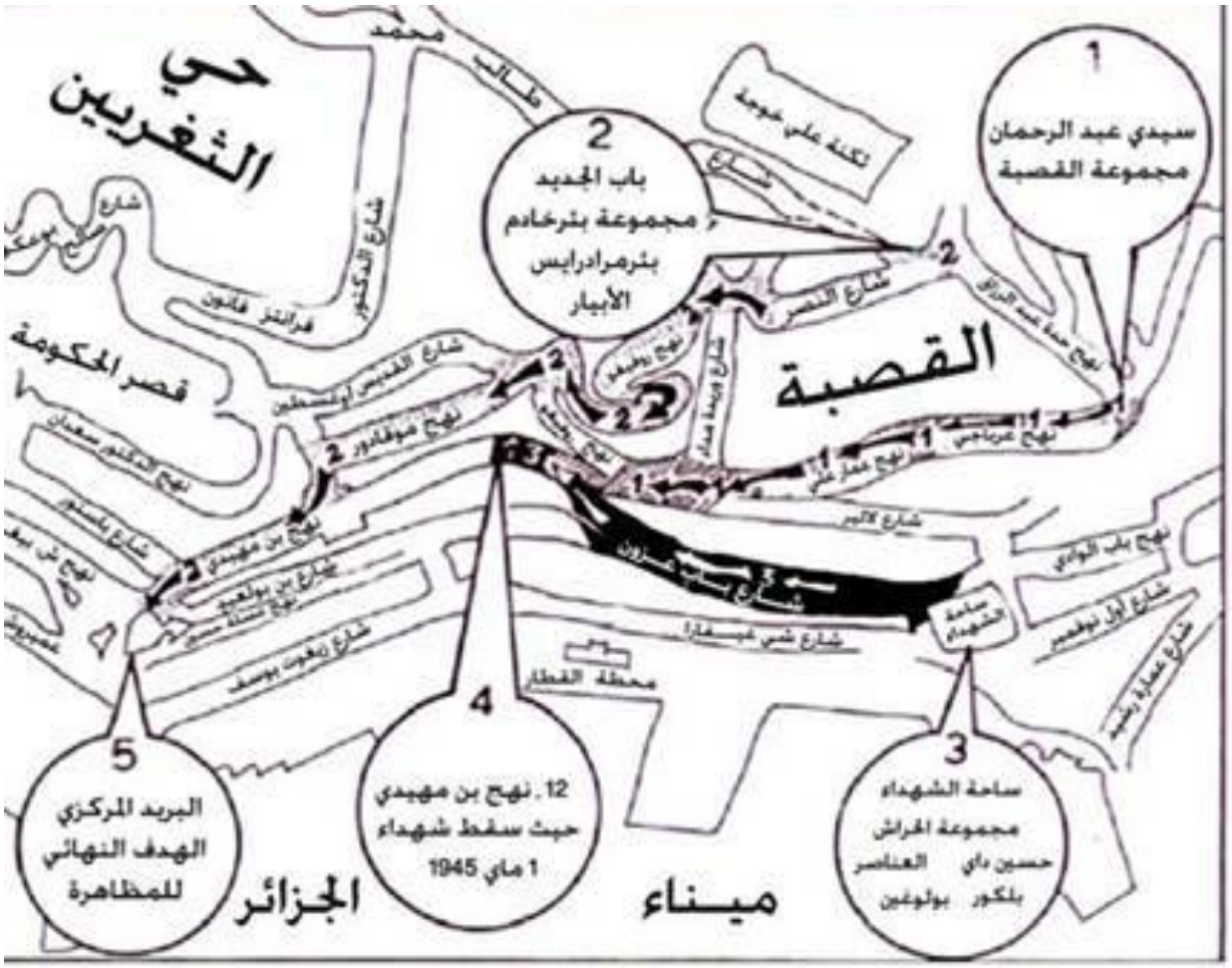


**مخطط مسار مظاهرات الفاتح ماي 1945 بالجزائر العاصمة.**[1]

[1] -قادري ايمان عثامنية اسماء: مرجع سابق، ص409

**الملحق رقم "2": محتوى قانون 20 سبتمبر 1947**

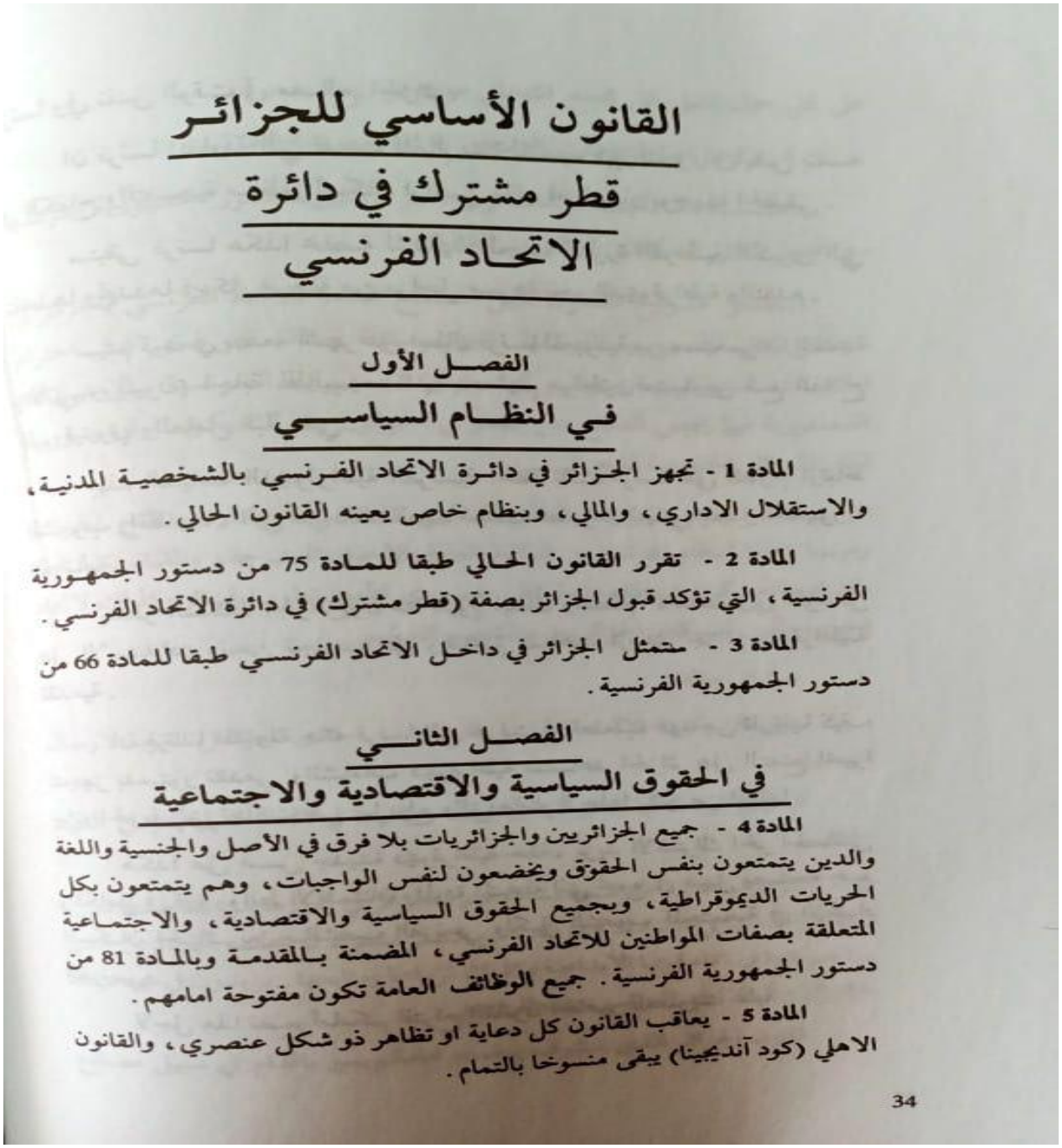

# القانون الأساسي للجزائر

## قطر مشترك في دائرة الاتحاد الفرنسي

### الفصل الأول
### في النظام السياسي

المادة 1 - تجهز الجزائر في دائرة الاتحاد الفرنسي بالشخصية المدنية، والاستقلال الاداري، والمالي، وبنظام خاص يعينه القانون الحالي.

المادة 2 - تقرر القانون الحالي طبقا للمادة 75 من دستور الجمهورية الفرنسية، التي تؤكد قبول الجزائر بصفة (قطر مشترك) في دائرة الاتحاد الفرنسي.

المادة 3 - ستمثل الجزائر في داخل الاتحاد الفرنسي طبقا للمادة 66 من دستور الجمهورية الفرنسية.

### الفصل الثاني
### في الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية

المادة 4 - جميع الجزائريين والجزائريات بلا فرق في الأصل والجنسية واللغة والدين يتمتعون بنفس الحقوق ويخضعون لنفس الواجبات، وهم يتمتعون بكل الحريات الديموقراطية، وبجميع الحقوق السياسية والاقتصادية، والاجتماعية المتعلقة بصفات المواطنين للاتحاد الفرنسي، المضمنة بالمقدمة وبالمادة 81 من دستور الجمهورية الفرنسية. جميع الوظائف العامة تكون مفتوحة امامهم.

المادة 5 - يعاقب القانون كل دعاية او تظاهر ذو شكل عنصري، والقانون الاهلي (كود آنديجينا) يبقى منسوخا بالتمام.

34

1

1/2

[1] -يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص34

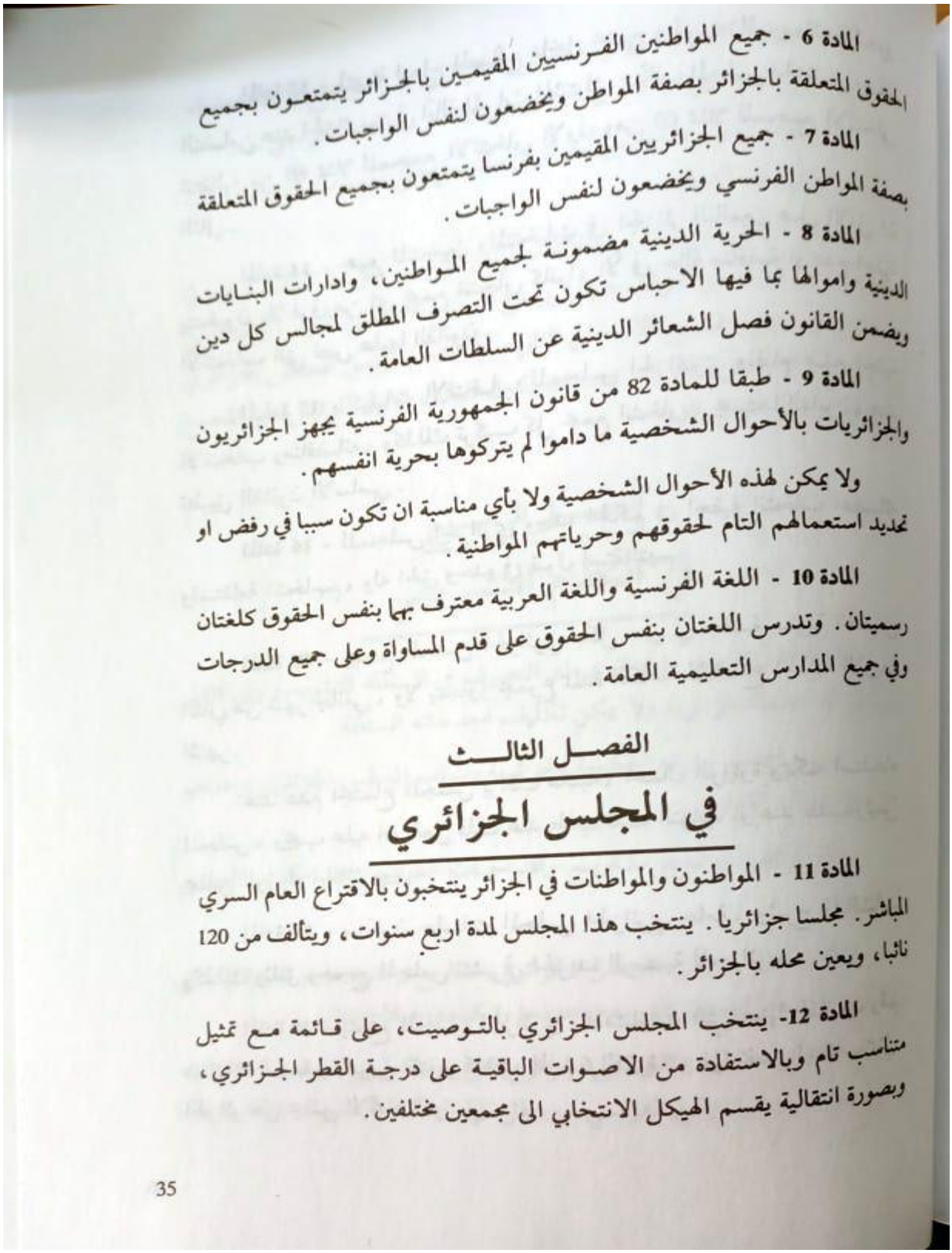

المادة 6 - جميع المواطنين الفرنسيين المقيمين بالجزائر يتمتعون بجميع الحقوق المتعلقة بالجزائر بصفة المواطن ويخضعون لنفس الواجبات.

المادة 7 - جميع الجزائريين المقيمين بفرنسا يتمتعون بجميع الحقوق المتعلقة بصفة المواطن الفرنسي ويخضعون لنفس الواجبات.

المادة 8 - الحرية الدينية مضمونة لجميع المواطنين، وادارات البنايات الدينية واموالها بما فيها الاحباس تكون تحت التصرف المطلق لمجالس كل دين ويضمن القانون فصل الشعائر الدينية عن السلطات العامة.

المادة 9 - طبقا للمادة 82 من قانون الجمهورية الفرنسية يجهز الجزائريون والجزائريات بالأحوال الشخصية ما داموا لم يتركوها بحرية انفسهم.

ولا يمكن لهذه الأحوال الشخصية ولا بأي مناسبة ان تكون سببا في رفض او تحديد استعمالهم التام لحقوقهم وحرياتهم المواطنية.

المادة 10 - اللغة الفرنسية واللغة العربية معترف بهما بنفس الحقوق كلغتان رسميتان. وتدرس اللغتان بنفس الحقوق على قدم المساواة وعلى جميع الدرجات وفي جميع المدارس التعليمية العامة.

## الفصل الثالث

## في المجلس الجزائري

المادة 11 - المواطنون والمواطنات في الجزائر ينتخبون بالاقتراع العام السري المباشر. مجلسا جزائريا. ينتخب هذا المجلس لمدة اربع سنوات، ويتألف من 120 نائبا، ويعين محله بالجزائر.

المادة 12- ينتخب المجلس الجزائري بالتوصيت، على قائمة مع تمثيل متناسب تام وبالاستفادة من الاصوات الباقية على درجة القطر الجزائري، وبصورة انتقالية يقسم الهيكل الانتخابي الى مجمعين مختلفين.

35

1

2/2

[1] - يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص35

المادة 13 - لتهيئة ادماج المصالح داخل مجتمع وطني جزائري وتنمية شعور التضامن عند الجزائريين في ايّالة الميراث المشترك. يتألف المجلس الجزائري بصفة انتقالية من 60 ممثلا للمجمع الانتخابي الاول ومن 60 ممثلا للمجمع الانتخابي الثاني.

المادة 14 - جميع المنتخبين والمنتخبات في الجزائر البالغين على الاقل 23 ينتخبون بلا فرق من اي مجمع انتخابي كانوا، الاّ في حالة مناقضة او عدم احقية الانتخاب التي نص عليها القانون.

المادة 15 - كيفيات الانتخاب للمجلس الجزائري ونظام عدم احقية الانتخاب ومناقضاته، وكذلك تركيب كل مجمع انتخابي، يحددها القانون، عند تطبيق القانون الاساسي.

المادة 16 - للمجلس الجزائري وحده الحكم في احقية انتخاب اعضائه واستقامة انتخابهم، وله الحق وحده في قبول استقالتهم.

المادة 17 - يجتمع المجلس الجزائري بكل حق في جلسة سنوية الخميس الثاني من شهر جانفي، ولا يتجاوز مجموع المدة الكاملة لانقطاع الجلسة الاربعة اشهر.

عند عدم اجتماع المجلس يراقب مكتبه، اعمال الوزارة ويمكنه استدعاء المجلس، ويجب عليه ان يفعل ذلك عند طلب ثلث النواب او عند طلب رئيس مجلس الوزراء الجزائريين.

المادة 18 - ستكون جلسات المجلس الجزائري عامة، وشرح المناقشات وكذلك وثائق وحجج المجلس تنشر في الجريدة الرسمية للجزائر.

المادة 20 - يتمتع المجلس الجزائري بالامتيازات التي عينها القانون رقم 2385,46 لسبعة وعشرين اكتوبر 1946، المادة 6 الفقرة 5، فيما يخص انتخاب ممثلي الجزائر على مجلس الاتحاد الفرنسي.

36

1

3/2

[1] - يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص36

المادة 21 - وكالة النائب في المجلس الجزائري لا تتفق مع وكالة اعضاء المجلس الوطني الفرنسي والمجلس الجمهوري ومجلس الاتحاد الفرنسي.

المادة 22 - ينتخب المجلس الجزائري مكتبه في كل عام، عند ابتداء الجلسة بصورة متناسبة بين الفرق.

يتألف المكتب من رئيس وثلاثة معاونين للرئيس واربعة كتاب وبصورة انتقالية يتألف نصفا من النواب جزائريين من المجمع الانتخابي الاول، ونصفا من نواب جزائريين من المجمع الانتخابي الثاني، اذا انتخب رئيس المجلس الجزائري من المجمع الانتخابي الاول، يجب ان يكون النائب الاول للرئيس من المجمع الانتخابي الثاني، وبالعكس.

## الفصـــل الرابـــع

## في النظام التشريعي

المادة 23- المجلس الجزائري له التصرف في السلطة التشريعية وفي كامل المسائل الداخلية الجزائرية ولا يمكن تكليف احد لهاته السلطة.

لرئيس مجلس وزراء الحكومة الجزائرية ولنواب المجلس الجزائري وحدهم الحق في ابتكار القوانين.

المادة 24 - توضع مشاريع واقتراحات القوانين على مكتب المجلس الجزائري.

المادة 25 - يدرس المجلس الجزائري مشاريع واقتراحات القوانين التي تقدم له بواسطة اللجان التي يعين عددها وتركيبها وصلاحيتها.

المادة 26 - يبحث المجلس الجزائري عن كيفية تطبيق القوانين في الجزائر، التي سنها المجلس الوطني الفرنسي، ويبطل نظام اصدار المراسم كمادة تشريعية.

37

1

4/2

[1] --يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص37

المادة 27 - تطبق بملأ الحق جميع القوانين الفرنسية التي تضمن الحريات الدستورية.

المادة 28 - تعلن القوانين التي صوت عليها المجلس الجزائري بواسطة رئيس الاتحاد الفرنسي، ولاجل ذلك فهي تسلم بواسطة رئيس المجلس الجزائري الى رئيس الحكومة الجزائرية الذي يحولها الى رئيس الاتحاد الفرنسي في مدة خمسة ايام.

عند تأخر رئيس الاتحاد الفرنسي عن اعلانها خلال العشرين يوما التي تتبع استلام القانون من رئيس الجكومة الجزائرية، حينئذ يعلن القانون بواسطة رئيس المجلس الجزائري.

وتطبق القوانين بعد اعلانها بالجريدة الرسمية بيوم كامل.

المادة 29- يبطل المجلس المالي الذي تأسس بأمر 15 سبتمبر 1945 بملأ الحق، في اليوم الذي يبتدىء فيه عمل المجلس الجزائري المقرر في القانون الحالي.

## الفصل الخامس

## في الميزانية الجزائرية

المادة 30 - يصوت المجلس الجزائري بكامل السلطة على الميزانية الجزائرية ويراقب تطبيقها. ويملك نواب المجلس الجزائري الأمر في تعيين المصاريف.

المادة 31 - يراقب المجلس الجزائري استعمال جميع الديون التي تقدمها الجمهورية الفرنسية للجزائر. وخصوصا القرض والتسبيقات المالية للتجهيز الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر.

المادة 32 - يقرر المجلس الجزائري القانون المالي الجديد للجزائر وخصوصا تعيين النقود، والجباية والمكوس.

38

1

5/2

[1] --يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص38

المادة 33- تدخل ميزانية الاراضي الجنوبية في ميزانية الجزائر عند مفعول هذا القانون.

## الفصل السادس

## في الحكومة الجزائرية

المادة 34 - ينتخب المجلس الجزائري رئيس الوزارة بالتصويت العام وبأكثرية اعضاء المجلس المطلقة ورئيس الوزارة يختار وزراءه.

تتألف الحكومة الجزائرية من رئيس المجلس ومن الوزراء.

المادة 35 - يتألف مجلس الوزراء بصفة انتقالية من عدد متساو من جزائريين أو جزائريات نواب المجلس الجزائري من المجمع الانتخابي الأول والمجمع الانتخابي الثاني.

المادة 36 - تضمن الحكومة الجزائرية تنفيذ القوانين بصفة مشتركة.

المادة 37 - يعين رئيس مجلس الوزراء الاستخدام لكل الوظائف المدنية بتوقيع الوزير ذو الصلاحية.

المادة 38 - تتكلف الحكومة الجزائرية بالسلم الداخلي للجزائر، وتكون كل قوات البوليس خاضعة لها.

المادة 39 - الوزراء مسؤولون بالاجماع امام المجلس الجزائري عن سياسة الحكومة العامة، وبصورة فردية، على اعمالهم الشخصية.

## الفصل السابع

## في السلطات القضائية

المادة 40 - يحدد المجلس الجزائري تأليف واختصاص هيئة عليا للقضاء، وتشتمل هذه الهيئة على قسمين: قسم للقضاء المدني وقسم للقضاء الاسلامي.

39

1

6/2

[1] --يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص39

المادة 41 - تؤلف هيأة بالأخص من معلّمي المذاهب الاسلامية الأربعة الكبيرة وتقدم للمجلس الجزائري مشروع توحيد وتشريع العدل الاسلامي في جميع انحاء القطر الجزائري.

المادة 42 - اذا كان بالدعوى المنوطة بادارة الاحباس او بالأحوال الشخصية احد الطرفين غير مسلم تخرج هذه الدعوى من اختصاص المحاكم المدنية.

الّا اذا لم يلق بالطرفين وضعها امام الشرع الاسلامي.

## الفصل الثامن

## في ممثل الجمهورية الفرنسية

المادة 43 - تعين حكومة الجمهورية الفرنسية ممثلا لدى الحكومة الجزائرية.

المادة 44 - ممثل الجمهورية الفرنسية لدى الحكومة الجزائرية هو ممثل لمصالح الاتحاد الفرنسي العامة في الجزائر، وهو يشترك في مداولات مجلس الوزراء، وهو يحضر اعمال المجلس الجزائري.

وهو يسهر على احترام الحريات الدستورية.

يجب ان تكون اعمال الحكومة الجزائرية فيما يخص العلائق التجارية مع بلاد واقطار الاتحاد الفرنسي والبلاد الأجنبية، مصدقة من ممثل الجمهورية الفرنسية.

الدفاع الخارجي عن الجزائر والعلائق الدولية ترجع الى حكومة الجمهورية الفرنسية طبقا للمادة 62 من دستور الجمهورية الفرنسية.

## الفصل التاسع

## في النظام - الاداري

المادة 45 - يبطل لقب ووظائف الوالي العام، وتبطل ادارة الولاية العامة.

40

1

7/2

[1]- يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص40

المادة 46 - الموظفون واعوان الدولة الذين وضعتهم فرنسا تحت تصرف الجزائر في سبيل خدمتها، يوضعون تحت مراقبة الوزير ذو الصلاحية من الحكومة الجزائرية. وهم يعاملون حسب قانون الوظائف العامة المعمول بها في فرنسا، والموظفين والعملاء الفرنسيين القائمين في الوقت الحاضر بوظائفهم بالجزائر، يستفيدون شخصيا من جميع الميزات المكتسبة منذ الوقت الذي تجعلهم الحكومة الفرنسية تحت تصرف الحكومة الجزائرية.

يوضع الموظفون الفرنسيون عند طلبهم تحت تصرف الوزراء الفرنسيين الذين فصلوهم.

المادة 47 - تأسيس مدرسة للادارة في الجزائر لتكوين وتنمية موظفين جزائريين جدد.

## الفصل العاشر

## في البيئات (المجتمعات) المحلية

المادة 48 - البيئات (المجتمعات) المحلية هي الأحواز، مدن، قرى، دواوير، والنواحي.

الأحواز الممتزجة تبطل.

المادة 49 - الحدود والاتساع والتجمع العرضي وتنظيم الأحواز يحددها القانون.

المادة 50 - يبطل النظام الخاص للأراضي الجنوبية.

تعديل التخوم الأرضية بخلق احواز ونواحي لها نفس المزايا للوحدات الادارية الاخرى التي عينها القانون وحددتها المادة 49 من القانون الحالي.

المادة 51 - تدير البيئات المحلية نفسها بواسطة مجالس منتخبة بالتصويت العام المباشر والسري.

41

1

8/2

[1] - يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص41

وهذه المجالس هي : للناحية المجالس العامة وللأحواز المجالس البلدية او الجماعة.

المادة 52 - يكون عدد النواب البلديين والجماعة مناسبا لعدد المنتخبين لكل قسم من المجمعين الانتخابيين، ويكون لكل مجمع انتخابي مؤلف، ممثل واحد على الأقل.

المادة 53 - للأسباب المذكورة في المادة 13 ستتألف المجالس العامة بصفة انتقالية من عدد متساو بين ممثلي كل مجمع انتخابي.

المادة 54 - سلطة المجالس الناشئة من المادة 51، وكيفية انتخابها ومدتها ونظام عدم احقية الانتخاب ومناقضاته، وكذلك تركيب كل مجمع انتخابي سيحددها القانون.

المادة 55 - تنفيذ قرارات المجالس العامة والمجالس البلدية ومجالس الجماعة، يقوم به رؤساء المجالس ورؤساء البلديات.

المادة 56 - تنسيق عمل الموظفين في الجزائر وتمثيل مصالح الجزائر والمراقبة الادارية للبيئات المحلية يقوم بها في دائرة الناحية مندوبو الحكومة الجزائرية المعينون من مجلس الوزراء والذين هم تحت مراقبته.

## الفصل الحادي عشر

## أنظمة مختلفة

المادة 57 - جميع الأنظمة الخاصة التي لم يشر اليها القانون الحالي الجزائري ستحدد بقوانين يصوت عليها المجلس الجزائري في دائرة القوانين المعمول بها في الاتحاد الفرنسي.

42

1

9/2

[1] - يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص42

## الفصـــل الثانـي عشر

# أنظمـــة انتقاليـــة

المادة 58 - ينتخب المجلس الجزائري للمرة الاولى خلال اربعة اشهر على الاكثر من يوم اعلان القانون الحالي.

سيجتمع المجلس الجزائري بملأ الحقّ يوم الخميس الثالث الذي يأتي بعد الانتخابات العامة الواردة في ابتداء هذه المادة.

المادة 54ـسلطة المجالس الناشئة من المادة 51، وكيفية انتخابها واحد منهما ووضعية المواد 53, 52, 35, 22, 13, 12 فلا يمكن تعديلها أو نسخها قبل مرور 5 سنوات على إعلان القانون الحالي، بعد ذلك الوقت يمكن تعديل أو حذف الأنظمة المذكورة حسب شروط يحددها قانون نظامي.

المادة 60 - تصبح المواد 1 الى 15 من هذا القانون نافذة عند اعلان القانون الحالي.

تصبح المواد 16 الى 35و 57من القانون الحالي نافذة عند ابتداء المجلس الجزائري في العمل.

يبتدأ في تنفيذ المواد 48 الى 56 من القانون الحالي عند اعلان القانون المعين في المادة 49.

أما باقي مواد القانون الحالي فيبتدأ في تنفيذها عند انتخاب رئيس مجلس الوزراء الجزائري.

43

1

10/2

[1]- يحي بوعزيز: الإتجاه اليمني للحركة الوطنية، مرجع سابق، ص43

**الملحق رقم "3": الوالي العام نيجلان**

**الوالي العام نيجلان مزور إنتخابات أفريل 1948 في عهد الجمهورية الفرنسية الرابعة.**[1]

[1] - عبد الحميد زوز: الفكر السياسي للحركة الوطنية الجزائرية والثورة التحريرية، ج1، دار هومة، الجزائر، 2012، ص 737

## أ/: المصادر


01- أحمد توفيق المدني: الجزائر، المطبعة العربية، الجزائر، 2016

02- بن يوسف بن خدة: جذور أول نوفمبر 1954، تر مسعود حاج مسعود، دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010

03- بن يوسف بن خدة: جذور أول نوفمبر1954،تر مسعود حاج مسعود،ط2، دار الشاطيبية لنشر والتوزيع، الجزائر، 2012

04- جمال عنان: قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر، 1994

05- شارل أنوري ثافرود: الثورة الجزائرية، تر كابوية عبد الرحمان وسالم محمد، دحلب، 2010

06- شارل روبار أجيرون: تاريخ الجزائر المعاصر، تر: عيسى عصفور، ط1، منشورات عويدات، بيروت، 1982

07- الشريقي إبراهيم: الجزائر في القرن 20، ط1، دار المعارف والعلوم الدولية، القاهرة، تونس، 1955

08- عبد الرحمان بن محمد الجيلالي: تاريخ الجزائر العام، ج5، شركة الأمة، الجزائر، 2014

09- عبد الرحمان بن إبراهيم بن العقون: الكفاح القومي والسياسي من خلال مذكرات معاصرة، ج2، ط2، منشورات السائحي، الجزائر، 2008

10- عبد الله شريط، محمد الميلي: الجزائر في مرأة التاريخ، ط1، مكتبة البعث، قسنطينة، ماي1965

11- فرحات عباس: تشريح حرب، تر أحمد منور، المسك، الجزائر، 2010

12- فرحات عباس: حرب الجزائر وثوراتها ليل الإستعمار، منشورات الجزائر للكتب، الجزائر

13- لخضر شريط: إستراتيجية العدو الفرنسي لتصفية الثورة الجزائرية، ط خ ، منشورات المركز الوطني لدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة اول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007

14- محفوظ قداش: تارخ الحركة الوطنية الجزائرية1939-1951، ج2، تر أمحمد بن البار، دار الأمة، الجزائر، 2011

15- محمد البشير الإبراهيمي: آثار الإمام المحمد البشير الإبراهيمي، ج3، ط1 ، عيون البصائر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997

16- محمد العربي الزبيري: تاريخ الجزائر المعاصر، ج1، منشورات إتحاد الكتاب العربي، دمشق، 1999

17-محمد بوضياف: التحضير لأول نوفمبر1954، تقديم عيسى بوضياف، ط2، دار النعمان، الجزائر، 2011

## ب/. المراجع


01-أبو اقاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998

02-أبو قاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي، ج6، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1998،

03-أبو قاسم سعد الله: خلاصة تاريخ الجزائر المقاومة والتحرير1830-1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2007

04-أحمد طالب الإبراهيمي: الثورة الجزائرية وقائع وأبعاد، وزارة الإعلام والثقافة، إسبانية، 1972

05-أزغيد محمد لحسن: مؤتمر الصومام وتطور ثورة التحرير الوطني الجزائر1956-1962، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1989

06-براهمة بلوزاع: نظرة على الجزائريين 1947-1962 من خلال كتابات الجزائريين للصحافة التونسية، الزهرة، الأسبوع، الصباح أنموذجا، ط1، دار كوكب العلوم، الجزائر

07-بسام العسلي: الله أكبر وإنطلقت الثورة الجزائرية، ط1، دار النفائس، 1986

08-بشير بلاح: تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989 ، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2006

09-جوان غيليسبي: الجزائر الثائرة، ط1، تعريب خبري حمادة، دار الطليعة، بيروت، 1961

10-حسن البحري: القانون الدستوري والنظم السياسية، الجامعة الإفتراضية، سوريا، 2018

11-رشيد ولد بوسيافة: جامعة الدول العربية وحركات التحرر في المغرب العربي 1952-1962، الجزائر أنموذجا، المراكز العربية للأبحاث ودراسة السياسات

12-صاري الجيلالي ومحفوظ قداش: الجزائر في التاريخ المقامة السياسية 1900-1954الطريق الإصلاحي والطريق الثوري، تر عبد القادر بن الحراث، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1987

13-عامر رخيلة: 08 ماي 1945 المنعطف الحاسم في مسار الحركة الوطنية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر

14-عبد الحميد زوزو: المرجعيات التاريخية للدولة الجزائرية الحديثة، دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2009

15-عبد الحميد زوزو: دار الفكر السياسي للحركة الوطنية الجزائرية والثورة التحريرية، ج1، دار هومة، الجزائر، 2012

16-عبد الحميد زوزو: محطات في تاريخ الجزائر دراسات الحركة الوطنية والثورة التحريرية على ضوء وثائق جديدة، دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2009

17-عبد الوهاب بن خليف: تاريخ الحركة الوطنية من الإحتلال إلى الإستقلال، ط1، دار طليطلة، الجزائر، 2009

18- عمار بلخوجة: صفحات من ذاكرة التاريخ، تقديم كمال بوسماها، منشورات ألفا، الجزائر

19-عمار بن تومي: الدفاع عن الوطنيين، تر مراد ولد ناجي، منشورات المركز الوطني لدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، 2010

20-عمار بوحوش: التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997

21-عمار هلال: أبحاث ودراسات في تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1962، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2016

22-محفوظ قداش: الجزائر للجزائريين تاريخ الجزائر 1830-1954، منشورات ANET، 2008

23-محمد الطيب العلوي: مظاهر المقاومة الجزائرية من عام 1830 حتى ثورة نوفمبر 1954، ط1، دار البعث، قسنطينة، 1985

24-مريم الصغير: مواقف الدول العربية من القضية الجزائرية 1954-1962، ط 2، دار الحكمة، الجزائر، 2012

25-مقلاتي عبد الله: المرجع في تاريخ الجزائر المعاصرة 1830-1954، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 2014

26-نصر الدين سعيدوني: الجزائر منطلاقات وأفاق، ط2، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013

27-يحي بوعزيز: الإتجاه اليميني في الحركة الوطنية الجزائرية من خلال نصوص 1912-1948، الأيديولوجيا السياسية للحركة الوطنية الجزائرية من خلا 3 وثائق جزائرية، عالم المعرفة، الجزائر، 2009

28-يحي بوعزيز: سياسة التسليط الإستعماري والحركة الوطنية الجزائرية، 1830-1954، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007

## ج/: المذكرات والأطروحات

01-أحمد خليلي والتهامي الشيباني: الأوضاع الإجتماعية لشعب الجزائري بين الحربين العالميتين 1919-1939، مذكرة ماستر، جامعة أحمد دارية، أدرار، 2016- 2017

02-تاونزة محفوظ: دروس محاضرات في مقياس تاريخ الجزائر المعاصر، مج5، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2010

03-حمري ليلى: الجمعية الجزائرية وقضايا الجزائريين فيما بين 1948-1956، أطروحة دكتوراه، منشورة، جامعة وهران، 2014-2015

04-شبوب محمد: الجزائر في الحرب العالمية الثانية1939-1945دراسة سياسية إقتصادية وإجتنماعية، أطروحة دكتوراه، منشورة، جامعة أحمد بن بلة، وهران، 2014-2015

05-صباح نوري: الجزائر في سنوات الحرب العالمية الثانية1939-1945، أطروحة دكتوراه، كلية التربية، جامعة بغداد، 2013

06-صوالي أمال: تطور الحركة الوطنية الجزائرية1945-1954، مذكرة ماستر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013

07-علي زغلاش أسماء: قانون الجزائر الأساسي 20سبتمبر1947 والمواقف المختلفة منه، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017-2018

08-قادري إيمان عثامنية أسماء: التطورات السياسية في الجزائر ما بين 1945-1954، مذكرة ماستر، منشورة، جامعة 08 ماي 1945، قالمة ، 2018-2019

09-قديري سليمان: تطور الإتجاه الثوري والوحداوي في الحركة الوطنية 1940-1954، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010-2011

10-كعبوش سارة وهريمش عائدة: الحزب الشيوعي الجزائري 1936-1954، مذكرة ماستر، منشورة جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2019-2020

11-مومني فتيحة بن جدو وسام: قانون الجزائر 20سبتمبر 1947، مذكرة ماستر، جامعة 08 ماي 1954، قالمة، 2016-2017

## د/:مصادر باللغة الأجنبية

01-Charles-Robert Agéron les chemins de la décolonisation de l'empire colonial française 1936-1956 éd C N R S éditions 2000

02- Thierry Sarmant et autres Algérie 1945-1967 éd Vincennes 1994

## الملخص

### دراسة تحليلية في قانون الجزائر الأساسي 20 سبتمبر 1947.

قامت فرنسا بالعديد من المشاريع الإصلاحية، خاصة بعد مجازر 8 ماي 1945 وذلك لتغطية فضائحها وجرائمها، غير أن إصلاحاتها هذه لم تُجدِ نفعا خاصة مشروع قانون الجزائر الأساسي لسنة 1947 والذي دعمت فرنسا من قوتها ومن قوة المعمرين من جهة ومن جهة أخرى أشادت به على أساس أنه في صالح الجزائر، إلا أن درجة الوعي لدى الشعب الجزائري عموماً والنخبة المثقفة خصوصاً قد أبطلت هذا المشروع ومراميه وقابلته بالرفض.



الكلمات المفتاحية: دراسة تحليلية في قانون الجزائر الأساسي 1947.



## Summary

### Analytical Study of Algeria's basic law 20 September 1947

France has submitted many reform projects in Algeria, especially after the Massacres of May 8,1945 to cover up its scandals.However, its

reforms have not worked, including the draftconstitution of Algeria in 1947, which Franceestablished to strengthen its influence and on the

face of it achieving many of the interests of the Algerian people and in its interior in the service of Colonialism, with the accompanying

awareness of the Algerian people in general and the educated class in particular .

The Algerian people did not respond to it and met it with rejection.



Words key.

Analytical Study, Algeria’s basic Law 1947.